

إزالة الغشاوة

عن حكم اللحن في التلاوة

جمعها أبو خالد بن الوليد

١٤٤٤

فهرس الموضوعات

- مقدمة 3 -
- الباب الأول: حكم اللحن في التلاوة بمعنى الخطأ 4 -
- ما هو اللحن؟ 4 -
- ظهور اللحن 5 -
- هل كان اللحن قبل القرآن؟ 5 -
- اللحن في حياة الرسول ﷺ 5 -
- اللحن في عصر الصحابة رضي الله عنهم 6 -
- اللحن بعد الصحابة رضي الله عنهم 7 -
- من طرائف اللحن في الكلام 8 -
- اللحن في القرآن وصلته باللغة والنحو 10 -
- اللحن في القرآن وصلته بالعقيدة والتحريف 12 -
- اللحن في اللغة وصلته باللهجة واختلاط العرب بالعجم 13 -
- أهم المؤلفات في اللحن في اللغة 15 -
- أقسام اللحن في القرآن 16 -
- هل يجوز قراءة القرآن باللحن والخطأ؟ 18 -
- هل يجوز القراءة باللحن والخطأ عند مراجعة القرآن بالإسراع؟ 19 -
- ما حكم اللحن الذي يترتب عن خطأ النطق واللهجة؟ 20 -
- هل الخلط بين القراءات المتواترة يُعتبر لحنًا؟ 20 -
- اللحن وصلته بالصلاة 22 -
- حكم قراءة القرآن باللحن في الصلاة 22 -
- ما حكم قراءة القرآن باللحن في الصلاة السرية؟ 25 -
- حكم الصلاة خلف من يلحن في القرآن 25 -
- خلاصة القول في حكم الصلاة خلف من يلحن في القرآن 27 -
- ماهي أسباب وقوع الناس في اللحن؟ 28 -
- من أهم أسباب وقوع القارئ في اللحن الجلي: 28 -
- من أهم أسباب وقوع القارئ في اللحن الخفي: 28 -
- كيف نجتنب الوقوع في اللحن عند قراءة القرآن؟ 28 -
- ما هي فائدة وغاية علم التجويد؟ 29 -
- الباب الثاني: حكم اللحن في التلاوة بمعنى التغني 35 -
- ما هو حكم التغني بالقرآن؟ 35 -
- أقوال العلماء في حكم قراءة القرآن بالمقامات 47 -
- من الألحان الشائعة الواضحة في قراءة سورة الفاتحة 48 -
- هل البسملة من الفاتحة؟ 50 -
- هل ترك البسملة في الفاتحة يبطل الصلاة؟ 52 -
- قال ابن تيمية: كذلك الأمر في تلاوتها في الصلاة طائفة لا تقرأها لا سرا ولا جهرا كمالك والأوزاعي، 52 -
- ما هو حكم قراءة الاستعاذة قبل البسملة؟ 53 -
- ما حكم قراءة الفاتحة في الصلاة؟ 55 -

- 1- اللحن الجلي والخفي في ترتيل القرآن الكريم (وليد إبراهيم داود الشكرجي).
- 2- قضية اللحن في اللغة العربية حتى القرن الرابع الهجري (إشراف نور الدين الصافي محمد).
- 3- اللحن في قراءة القرآن الكريم (محمود العشري).
- 4- أحكام التجويد (سعد الغامدي).
- 5- البيان لحكم قراءة القرآن بالألحان (أيمن رشدي سويد).
- 6- أحكام قراءة القرآن الكريم (محمود خليل الحصري).
- 7- تيسير علم التجويد (أحمد بن محمد الطويل).

لكثر المراجع الأخرى فهي مذكورة مع النصوص المختارة منها.

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وبعد، اللهم أنا نشهد أنك لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأنَّ محمدَ عبدك ورسولك، ونعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه، ونسألك أن تجعل هذا العلم نافعا لنا وللمسلمين، وأن تلحقه بنا إذا انقطع العمل، وأن تجعله في ميزان والديننا برحمتك يا أرحم الراحمين وبعد:

لَمَّا كَانَ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ أَجَلُ الْكُتُبِ وَأَشْرَفُهَا وَأَعْظَمُهَا، كَانَتْ الْعُلُومُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهِ هِيَ أَجَلُ الْعُلُومِ وَأَشْرَفُهَا، وَمِنْ هَذِهِ الْعُلُومِ عِلْمُ التَّجْوِيدِ وَأَحْكَامُ التَّلَاوَةِ، وَثَمَرَةُ عِلْمِ التَّجْوِيدِ هِيَ صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ اللَّحَنِ وَالْخَطَا فِي الْقُرْآنِ، وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حُكْمِ اللَّحَنِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِاتِّصَالِهِ بِالْقُرْآنِ وَالْعَقِيدَةِ وَالصَّلَاةِ، وَخَاصَّةً إِذَا أَثَّرَ اللَّحَنِ فِي لُبِّ الْعَقِيدَةِ أَوْ فِي فَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَتَدْبِيرِهِ أَوْ فِي الصَّلَاةِ وَخَارِجِ الصَّلَاةِ، فِي الْفَاتِحَةِ وَفِي غَيْرِ الْفَاتِحَةِ، فَالْحَنِ فِي الْفَاتِحَةِ الَّتِي هِيَ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ قَدْ يَبْطُلُ الصَّلَاةُ إِذَا تَغَيَّرَ الْمَعْنَى، فَالصَّلَاةُ عَمُودُ الدِّينِ، وَهِيَ أَوَّلُ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ صَلَحَ سَائِرُ الْعَمَلِ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ فَسَدَ سَائِرُ الْعَمَلِ، وَمِنْهُ قَدْ يَكُونُ اللَّحَنِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ فَسَادِ الصَّلَاةِ وَمِنْهُ فَسَادُ سَائِرِ الْعَمَلِ وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَالْحَنِ لُغَةً يَحْمِلُ مَعَانٍ مُتَعَدَّةً، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ وَغَيْرُهُ: لِلْحَنِ سِتَّةٌ مَعَانٍ: الْخَطَا فِي الْأَعْرَابِ، وَاللُّغَةِ، الْغَنَاءِ، وَالْفُطْنَةِ، وَالتَّعْرِيزِ، وَالْمَعْنَى.

وَفِي الْقَامُوسِ الْمَحِيطِ: جَمَعَهُ أَلْحَانٌ وَلَحُونٌ، يُقَالُ لَحَنٌ فِي قِرَاءَتِهِ أَيْ طَرَبَ فِيهَا، وَالْخَطَا فِي الْقِرَاءَةِ.

وَسَنَحَاوِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ نَتَنَاوَلَ حُكْمَ اللَّحَنِ بِمَعْنِيَيْنِ فِي بَابَيْنِ مُنْفَصِلَيْنِ:

- ❖ اللَّحَنِ بِمَعْنَى الْخَطَا وَالْمِيلَ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ وَمُخَالَفَةَ صَوَابِ الْأَعْرَابِ.
- ❖ اللَّحَنِ بِمَعْنَى التَّغْنِيِ وَالتَّطْرِيبِ وَالتَّرْجِيعِ.

وَلَمْ نَجِدْ مِنَ الرِّسَالِ مِنْ جَمَعَتْ بَيْنَ الْمَعْنِيَيْنِ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَسُوقَ مِنْ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَلَى أَنْ نَسْمِيَ هَذِهِ الْأَسْطُرَ: إِزَالَةُ الْغُشَاوَةِ عَنْ حُكْمِ اللَّحَنِ فِي التَّلَاوَةِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الْحَدِيثَ عَنِ اللَّحَنِ فِي التَّلَاوَةِ يَقُودُنَا إِلَى الْحَدِيثِ عَنِ حُكْمِ التَّلَاوَةِ، فَتَلَاوَةُ الْقُرْآنِ بِدُونِ مِرَاعَاةِ لِأَحْكَامِ التَّلَاوَةِ يُعْتَبَرُ لَحْنًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِذَلِكَ رَأَيْتُ أَنْ نُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ مَدْخُلًا فِي التَّلَاوَةِ، تَعْرِيفًا وَحُكْمًا، حَتَّى يَكْتَمَلَ الْفَهْمُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

الباب الأول: حكم اللحن في التلاوة بمعنى الخطأ

ما هو اللحن؟

قليل هو الميل والانحراف عن الصواب في قراءة القرآن الكريم.

قال أبو زكريا الأنصاري: اللحن هو مخالفة صواب الإعراب.

قال القرطبي في تفسيره: اللحن في الإعراب وهو الذهاب عن الصواب.

وفي نيل الأوطار: أصل اللحن الميل عن جهة الاستقامة، يقال لحن فلان في كلامه إذا مال عن صحيح المنطق.

في شرح سنن ابن ماجه: قال في النهاية اللحن الميل عن جهة الاستقامة لحن في كلامه إذا مال عن صحيح المنطق.

قال الطيبي: اللحن صرف الكلام عن سننه بإزالة اعراب أو تصحيف وهو المذموم لا لصرف بنحو تعريض. ج: 1 ص: 168.

قال الفراء: أول لحن سمع بالعراق هذه عصاتي. تفسير القرطبي ج: 1 ص: 419. وأصلها "هي عصاي".

قال أبو مزاحم الخافاني وهو أول من نظم قصيدة في علم التجويد:

فأول علم الذكر إتقان حفظه ومعرفة باللحن من فيك إذ يجري

فكن عارفاً باللحن كيما تزيّله وما للذي لا يعرف اللحن من عذر

ظهور اللحن

ذكر أبو بكر الزبيدي في مقدمة كتابه **طبقات النحويين واللغويين** فقال :
ولم تزل العربية تنطق على سجيته في صدر اسلامها وماضي جاهليتها، حتى أظهر الله الاسلام على سائر الأديان، فدخل الناس فيه أفواجا واقبلوا اليه ارسلا، واجتمعت فيه الألسنة المتفرقة، واللغات المختلفة، ففسد الفساد في اللغة العربية، واستبان منه في الاعراب الذي هو حليها، والموضح لمعانيها. فتفطن لذلك من نافر بطباعة سوء افهام الناطقين من دخلاء الأمم بغير المتعارف من كلام العرب، فعظم الإشفاق من فشو ذلك وغلبيته، حتى دعاهم الحذر من ذهاب لغتهم وفساد كلامهم الى ان سببوا الاسباب في تقييدها أمن ضاعت عليه، وتثقيفها لمن زاغت عنه.

وبين عبد الوهاب القرطبي (ت461هـ) أن سبب فشو اللحن أول الأمر هو: مخالطة العرب العجم، ما أدى إلى فساد عريبة الناس .

هل كان اللحن قبل القرآن؟

اختلف الدارسون في وقوع اللحن في الجاهلية أكان لحنًا أم لم يكن؟ قد يكون وقع شيء منه حتى وإن ذهب أكثرهم إلى أنه لا لحن في الجاهلية. فهم يسمونه لغة شاذة أو نادرة، ولا شك أن أمثال هذا قد ظهر كثيرًا في لغات القبائل التي تسكن في أطراف الجزيرة العربية. (محمد الحسن آل يس، الدراسات اللغوية عند العرب)

ويكاد يجمع القدامى على أنه لا لحن في الجاهلية ويحددون ظهور اللحن بحدود ظهور الإسلام، أو بعده بقليل، يقول أبو بكر الزبيدي: فاختلط العربي بالنبطي والتقي، والحجازي بالفارسي ودخل الدين أخلاط الأمم وسواقط البلدان، فوقع الخلل في الكلام وبدأ اللحن في السنة العوام.

اللحن في حياة الرسول ﷺ

قال صلى الله عليه وسلم: (إن الله تعالى لم يجعلني لحنًا، -بالتشديد أي كثير اللحن في الكلام- بل لساني لسان عربي مبين مستقيم). فيض القدير ج: 2 ص: 255

وروى الطبراني عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَا أَعْرَبُ الْعَرَبِ وَلَدْتُني قُرَيْشٌ وَنَشَأْتُ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ فَأَتَيْني اللَّحْنُ؟). وقد ذكره السيوطي في المزهري.

في رواية: (أنا ابن عبد المطلب أنا أعرب العرب ولدتني قريش ونشأت في بني سعد بن بكر يعني استرضعت فيهم وهم من أفصح العرب فأني يأتيني اللحن)، تعجب أي كيف يجوز على النطق باللحن وأنا أعرب العرب ولذلك أعيى فصحاء العرب الذين يتنافسون بالشعر في مناظم قريضهم ورجزهم. فيض القدير ج: 3 ص: 38

ويذكر أن اللحن في القرآن بدأ قليلاً نادراً جداً أيام الرسول ﷺ على الظاهر، فقد روى الحاكم عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه قال: سمع النبي صل الله عليه وسلم رجلاً قرأ فلحن، فقال: (أرشدوا أحاكم). وفي رواية: (أرشدوا أحاكم فقد ضل). المستدرک 439/2، وقال صحيح الإسناد وأقره الذهبي.

وعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه). وإعراب القرآن أي قراءته بدون لحن وخطأ، ففي شرح سنن ابن ماجه: أعربوا الكلام أي تعلموا إعرابه قيل والمراد به هنا من يقابل اللحن كي تعربوا القرآن أي لأجل أن تتطقوا به سليماً بلا لحن. ج1 ص95.

وقيل أنّه لا يصحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلّم حديث واحد في ذمّ اللّحن والخطأ في الكلام، وحديث (أرشدوا أخاكم فإتّه قد ضلّ) قد عزاه بعضهم وهو صاحب إرشاد الأريب إلى ابن مسعود رضي الله عنه.

اللحن في عصر الصحابة رضي الله عنهم

كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلّم في حياته ومن بعده يستعظمون اللّحن ويعدّونه أقبح القبائح. قد يقول البعض: هل الصحابة يعرفون قواعد العربية؟ الصحابة لا يعرفون الفاعل والمفعول به، والمفعول لأجله، لكن لسانهم مستقيم بالعربية.

فذكر ابن الأنباري في "الأضداد" عن أبي بكر رضي الله عنه أنّه كان يقول: لأن أقرأ فأسقط أحب إليّ من أن أقرأ فألحن.

وقال القرطبي في تفسيره: قال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: لبعض إعراب القرآن أحب إلينا من حفظ حروفه ج: 1 ص: 23

وقدم أعرابي في خلافة عمر رضي الله عنه فقال: من يقرني شيئاً مما أنزل علي محمد؟ فأقرأه رجل سورة براءة بهذا اللحن: وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ... فقال الأعرابي: إن يكن الله بريئاً من رسوله، فأنا أبراً منه. فبلغ عمر بن الخطاب مقالة الأعرابي فدعاه فقال: يا أمير المؤمنين إني قدمت المدينة... وقص القصة فقال عمر: ليس هكذا يا أعرابي. فقال: "كيف هي يا أمير المؤمنين؟" فقال: (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ) فقال الأعرابي: وأنا أبراً ممن برئ الله ورسوله منهم. فأمر عمر ألا يقرئ القرآن إلا عالم باللغة.

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقوم استقبح رميهم: ما أسوأ رميكم، فيقولون: نحن قوم متعلمين، فيقول: لحنكم أشد علي من فساد رميكم، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول: رحم الله امرأً أصلح من لسانه.

وروى البخاري في الأدب المفرد في باب الضرب على اللّحن: عن عبد الرحمن بن عجلان قال: مرّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجلين يرميان، فقال أحدهما للآخر: أسبّت، فقال عمر رضي الله عنه: سوء اللّحن أشدّ من سوء الرمي.

وقيل إن عمر بن الخطاب أمير المؤمنين كان يضرب ولده على اللحن ولا يضربهم على الخطأ.

وروي أن كاتباً لأبي موسى الأشعري كتب إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من أبو موسى، فكتب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنهما: إذا أتاك كتابي هذا فاضربه سوطاً واصرفه عن عملك.

وفي حديث عمر تعلموا السنة والفرائض واللحن كما تعلمون القرآن وفي رواية تعلموا اللحن في القرآن كما تتعلمونه، يريد تعلموا لغة العرب بإعرابها... وقال أبو عبيد قول عمر تعلموا اللحن أي الخطأ في الكلام لتحترزوا منه. أبو الفضل النيسابوري في مجمع الأمثال ج 2 ص 255.

وعن سليمان بن يسار قال انتهى عمر إلى قوم يقرئ بعضهم بعضاً فلما رأوا عمر سكتوا فقال ما كنتم تراجعون قلنا كنا نقرئ بعضنا بعضاً فقال إقرءوا ولا تلحنوا. وفي رواية أخرى: فقالوا نقرأ القرآن ونتراجع فقال تراجعوا ولا تلحنوا. مصنف ابن أبي شيبة ج: 6 ص: 117.

ومن حديث ابن عمر مرفوعاً من قرأ القرآن فأعربه كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن قرأه بغير إعراب كان له بكل حرف عشر حسنات. المراد بإعرابه معرفة معاني ألفاظه وليس المراد به الإعراب

المصطلح عليه عند النحاة وهو ما يقابل اللحن لأن القراءة مع فقدته ليست قراءة ولا ثواب فيها. الإتيان في علوم القرآن للسيوطي

وروى سعيد بن منصور في سننه أن ابن مسعود كان يقرأ رجلاً فقراً الرجل «انما الصدقات للفقراء والمساكين» رسالة أي بلا مد، فقال ابن مسعود: ما هكذا أقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: كيف أقرأها يا أبا عبد الرحمن؟ فقال: «انما الصدقات للفقراء والمساكين» فمدها. ذكره ابن الجزري في النشر وقال انه قيل أخرجه الطبراني في الكبير.

عن الضحاك قال: قال عبد الله بن مسعود: جودوا القرآن وزينوه بأحسن الأصوات وأعربوه فإنه عربي والله يحب أن يعرب به.

وقيل للحسن إن لنا إماماً يلحن قال أخرجه. تفسير القرطبي ج: 1 ص: 23

اللحن بعد الصحابة رضي الله عنهم

عن الخليل بن أحمد أنه قال: لحن أيوب السخيتاني في حرف فقال: أستغفر الله ولحن محمد بن سعيد بن أبي وقاص لحنه فقال: أحسُّ إنني لأجد حرارتها في حلقى.

في كتاب العلل ومعرفة الرجال: حدثني أبي قال حدثنا هشيم قال كان إياس بن معاوية كثير اللحن فقال له سفيان بن حسين صاحبنا لو أنك نظرت في هذه العربية، وكان إسماعيل بن أبي خالد وقد لقي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فحش اللحن قال كان يقول حدثني فلان عن أبوه. ج: 1 ص: 347

وقال عمر بن عبد العزيز: إن الرجل ليكلمني في الحاجة يستجوبها فيلحن فأرده عنها وكأنني أقضم حب الرمان الحامض لبغضي استماع اللحن، ويكلمني آخر في الحاجة لا يستجوبها فأجيبه إليها التذاذاً لما أسمع من كلامه.

وقال رحمه الله: أكاد أضرس إذا سمعت اللحن.

وقال عبد الملك: اللحن في الكلام أقبح من التفتيق في الثوب النفيس.

قال مسلمة بن عبد الملك: اللحن في الكلام أقبح من الجُدري في الوجه.

قيل لعبد الملك بن مروان: لقد عجل إليك الشيب يا أمير المؤمنين، فقال: شيبني ارتقاء المنابر، مخافة اللحن.

ويروى أن بلال بن أبي بردة اشتد على خالد بن صفوان لما رآه يلحن في حديثه العفوي معه فقال له: أتحدثني أحاديث الخلفاء، وتلحن لحن السقاعات؟!

قال عبد الله ابن يزيد العكبري: سمعت رجلاً يسأل أحمد: ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال ما اسمك؟ قال محمد، قال أيسرك أن يقال لك: يا موحد ممدوداً. زاد المعاد.

وروى الجاحظ أن أول لحن سمع بالبادية: هذه عصاتي بدل «هي عصاي»، وأول لحن سمع بالعراق: «حيّ على الفلاح» (بكسر الياء بدل فتحها).

وروي انه حتى الخاصة كانوا يلحنون، فقد روي أحد النحويين الذين زاروا مصر أنه وجد أكثر القضاة ينطقون لفظ 'مائة' بفتح الميم ومد الألف، وذلك خطأ فاحش، ولحن قبيح، وكأنهم لم يقرؤوا قوله تعالى: **(ولبثوا في كهفهم ثلاث مئة سنين)**.

من طرائف اللحن في الكلام

روي: أن رجلاً من عليّة أهل الشام استأذن على عبد الملك بن مروان وبين يديه قوم يلعبون بالشطرنج فقال: يا غلام غطّها فلما دخل الرجل فتكلم فلحن فقال عبد الملك: يا غلام اكشف عنها الغطاء فليس للاحن حرمة. ذكره ابن الأنباري في "الأضداد".

وكان من أعظم المصائب عند عبد الملك بن مروان أن ابنه الوليد لحانه، وإنه أخذه ليتعلم العربية فلم يفلح. وأحتج على عبد الملك بلحن الوليد هذا، فقد ذكر بن عساكر أن عبد الملك قال لرجل من قريش "إنك لرجل لولا إنك تلحن، فقال: هذا ابنك الوليد يلحن"، قال: عبد الملك "لكن ابني سليمان لا يلحن".

ومما ذكره المؤرخون أنّ الوليد ابنه قرأ مرة على المنبر: **يَا لَيْتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةُ** -بالرفع-، فقال عمر بن عبد العزيز: **عَلَيْكَ وَارَاحَتْنَا مِنْكَ!**

قال عبد الملك: أضر بنا حبنا للوليد فلم نرسله إلى البداية. وكان قد بعث أخوانه إليها، فنشأوا على سلامة الألسن ولما كبر الوليد، نشأ كثير اللحن، وعين له المربين والمؤدبين ولكنه مع ذلك لا يستطيع تقويم لسانه.

وروي عن ابن قتيبة أن رجلاً دخل على زياد فقال له: **إِن أَبِينَا هَلَكَ وَإِن أَخِينَا غَصِبْنَا عَلَى مِيرَاثِنَا مِنْ أَبَانَا**، فقال زياد: **مَا ضِيعَتْ مِنْ نَفْسِكَ أَكْثَرَ مِمَّا ضَاعَ مِنْ مَالِكَ**.

أعرابي دخل السوق فسمع قوماً يُلْحَنُونَ، فقال: **سُبْحَانَ اللَّهِ! يُلْحَنُونَ وَيَرْبَحُونَ وَنَحْنُ لَا نُلْحَنُ وَلَا نَرْبَحُ!**

قال رجل لأعرابي: **كَيْفَ أَهْلِكَ؟** (بكسر اللام يُريد: كيف أهلك) فقال الأعرابي: **صَلْبًا**. ظنّ أنه سأله عن هَلَكْتِهِ كيف تكون؟

وكان الحجاج من أبلغ الناس وأفصحهم فإذا ظهر منه لحن ستره بأن يُبعد كل من اطلع عليه. فقد روى ابن عساكر أنّ الحجاج بن يوسف قال ليحيى بن يعمر، والذي كان يعجب الحجاج لفصاحته: **أَتَجِدُنِي الْهَنْ؟**

قال: **الأمير أفصح من ذلك**.

قال: **عزمت عليك لتخبرني**. وكانوا يعظمون عزائم الأمر.

فقال يحيى بن يعمر: **نعم في كتاب الله**.

قال: **ذاك أشنع! ففي أي شيء من كتاب الله؟**

قال: **قرأت: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) . فتفرع أحب وهو منصوب**.

قال: **إذا لا تسمعي ألحن بعدها فنفاه إلى خراسان!**

وفي رواية أخرى: أنه قال له: أخبرني عن عنبسه، قال: **يلحن كثيراً**، قال: **أفأنا ألحن؟** قال: **لحنًا خفيفًا**، قال: **كيف ذلك؟** قال: **تجعل إن أن وأن إن، ونحو ذلك**. قال له: **لا تساكني في بلد واحد، أخرج**.

وكان الرجل إذا أراد أن يفلت من الحجاج عاذ باللحن فنجا. فيزعم بعضهم أن كثير بن أبي كثير البصري، الذي أراد الحجاج إكراهه على عمل يتولاه تخلص منه بانه أساء إلى أذن الحجاج بلحن فظيع في القواعد.

وقد روي أن هند بنت أسماء بن خارجة لحنّت وهي عند الحجاج، فقال لها: أتلحنين وأنت شريفة من بيت قيس؟ فردت عليه بقولها: أما سمعت قول أخي مالك لامرأته الأنصارية؟ قال ما هو؟ قالت:

منطق صائب وتلحن أحياناً وخير الحديث ما كان لحنًا

قال الحجاج: إنما عني أخوك اللحن في القول إذا كنّ المتحدث عما يريد، ولم يعني العربية فأصلحي لسانك.

والحجاج من الذين شهد لهم الأصمعي حيث قال: أربعة لم يلحنوا في جد ولا هزل، الشعبي، عبد الملك بن مروان، الحجاج بن يوسف وابن القرية والحجاج أفصحهم.

وروي أن حكيما سمع يوم الجمعة الامام فوق المنبر يقرأ قوله تعالى: (ظهر الفساد في البر والبحر)، فقال له: وفوق المنابر.

اللحن في القرآن وصلته باللغة والنحو

يُذَكِّرُ أَنَّ اللّحْنَ فِي الْقُرْآنِ كَانَ أَوَّلَ سَبَبٍ لظهور علم النحو، ففي رواية عن أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ فِي قِصَّةِ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي قَالَ وَأَنَا أَبْرَأُ مِمَّنْ بَرِئَ اللَّهُ مِنْهُ بِأَمْرِ عَمْرِو بْنِ الْقُرْآنِ إِلَّا عَالَمٌ بِاللُّغَةِ وَأَمْرُ أَبِي الْأَسْوَدِ قَوْضِعَ النَّحْوِ. أخرجه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخ دمشق.

وفي رواية أخرى عن ابْنِ الْأَنْبَارِيِّ أَيْضًا قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عِبَادِ الْمُهَلَّبِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي الْأَسْوَدَ الدَّوْلِيَّ (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ) فَقَالَ: لَا تَطْمَئِنِّ نَفْسِي إِلَّا أَنْ أُضَعَ شَيْئًا أَصْلَحَ بِهِ لَحْنُ هَذَا أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ.

وقد روي أنه قيل لأبي الأسود من أين لك هذا العلم يعنون النحو قَالَ أَخَذْتُ حُدُودَهُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وعنه أنه قال: دخلت على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه فوجدت في يده رقعة، فقلت ما هذا يا أمير المؤمنين؟ فقال: إني تأملت كلام الناس فوجدته قد فسد لمخالطة هذه الحمراء-الأعاجم-فأردت أن أضع لهم شيئاً يرجعون إليه ويعتمدون عليه، ثم ألقى إليّ الرقعة وفيها مكتوب: (الكلام اسم وفعل وحرف).

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَحِيُّ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ أَسَّسَ الْعَرَبِيَّةَ وَفَتَحَ بَابَهَا وَأَنْهَجَ سَبِيلَهَا وَوَضَعَ قِيَاسَهَا أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ حِينَ اضْطَرَبَ كَلَامُ الْعَرَبِ. وروى ابن لهيعة عن أبي النضر قَالَ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْعَرَبِيَّةَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى رَحِمَهُ اللَّهُ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ الْعَرَبِيَّةَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيُّ ثُمَّ مَيْمُونُ الْأَقْرَنُ، ثُمَّ عُبَيْدَةُ الْفَيْلِ ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.

قال ابو بكر الزبيدي: ولم تزل الائمة من الصحابة الراشدين ومن تلاهم من التابعين، يحضرون على تعلم العربية وحفظها، والرعاية لمعانيها، اذ هي من الدين بالمكان المعلوم فيها أنزل الله كتاب المهين على سائر كتبه، وبها بلغ رسوله عليه السلام وظائف طاعته، وشرائع أمره ونهيه. طبقات النحويين واللغويين

قال ابن تيمية في الفتاوى: ومعلوم أن تعلم العربية وتعليم العربية فرض على الكفاية وكان السلف يؤدبون أولادهم على اللحن فنحن مأمورون أمر إيجاب أو أمر استحباب أن نحفظ القانون العربي ونصلح الألسن المائلة عنه فيحفظ لنا طريقة فهم الكتاب والسنة والافتداء بالعرب في خطابها فلو ترك الناس على لحنهم كان نقصاً وعيباً.

في تدريب الراوي: وعلى طالب الحديث أن يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن والتصحيح فقد قال الأصمعي إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار لأنه لم يكن يلحن فهمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه. ج 2. ص 106.

وتنسب إلى عمر رضي الله عنه المقولة المشهورة: تعلموا العربية فإنها تثبت العقل وتزيد في المروءة.

وهذا الأصمعي يقول: أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قول النبي: (من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)، لأنه لم يكن يلحن فهمهما رويت عنه ولحنت فقد كذبت عليه.

وقال ابن حزم رحمه الله تعالى: ولو سقط علم النحو لسقط فهم القرآن، وفهم حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ولو سقطا لسقط الإسلام، فمن طلب النحو واللغة على نية إقامة الشريعة بذلك، وليفهم بهما كلام الله تعالى، وكلام نبيه صلى الله عليه وسلم، وليفهمه غيره، فهذا له أجر عظيم، ومرتبة عالية، لا يجب

التقصير عنها لأحد. وقال ابن حزم رحمه الله: وأما من وسم نفسه باسم العلم والفقه: وهو جاهل للنحو واللغة، فحرام عليه أن يُفتي في دين الله بكلمة، وحرام على المسلمين أن يستفتوه: لأنه لا علم له باللسان الذي خاطبنا الله تعالى به: وإذا لم يعلمه فحرام عليه أن يفتي بما لا يعلم.

وقال ابن شبرمة: إذا سَرَكَ أن تَعْظُمَ في عَيْنٍ مَنْ كُنْتَ في عينه صغيراً، وَيَصْغُرَ في عَيْنِكَ مَنْ كَانَ في عينك عظيماً فتعلم العربية، فإنها تُجْرِيكَ على الْمَنْطِقِ وتُذْنِيكَ من السلطان.

ويقال: النَّحْوُ في الْعِلْمِ بمنزلة الْمِلْحِ في الْقَدْرِ.

ويقال: الإعرابُ حِلْيَةُ الكلامِ وَوَشْيُهُ.

ولبعض الشعراء في النحو:

النَّحْوُ يَبْسُطُ من لسانِ الْأَلْكَنِ والمرءُ تَكْرُمُهُ إذا لم يَلْحَنِ
وإذا طَلِبَتْ من العلوم أَجْلُهَا فَأَجَلُهَا منها مُقِيمُ الْأَلْسُنِ

وقال الزَّهْرِيُّ: ما أحدث النَّاسَ مروءةً أَحَبُّ إِلَيَّ من تَعَلَّمَ النَّحْوَ.

اللحن في القرآن وصلته بالعقيدة والتحريف

واللحن حقيقته تحريف لكلمات الله التامات التي لا تقبل التحريف، قال تعالى: ﴿يَحْرَفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ أي يبدلونه ويغيرونه، قال ابن الجزري في التمهيد ص44: فيقولون في نحو قوله ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾، ﴿أَفَلَا يَعْلَمُونَ﴾، فيحذفون الألف، وكذلك يحذفون الواو، فيقولون ﴿قَالَ آمَنَّا﴾، والياء فيقولون: ﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾ في ﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾، ويمدون ما لا يُمد، ويحركون السواكن التي لم يجز تحريكها ليستقيم الطريق التي سلكوها. وينبغي أن يسمى هذا التحريف.

وأذكر أن أحدا من عامة الناس شرع يحثني على العلم ويرغبني فيه، فقال عليك بالعلم فإن الله يخشى من العلماء وأهل العلم واستدل بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ﴾ (بالرفع) من عباده العلماء (بالفتح)، ولا شك أن هذا اللحن في القراءة قد وصف الله تعالى بصفة من الصفات التي لا تليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، فقد يلقي الإنسان ربه بهذه العقيدة الباطلة التي اكتسبها باللحن في قراءة القرآن.

وعن ابن أبي ملكية قال قدم أعرابي في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال من يقرئني مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم قال فأقرأه رجل براءة فقال إن الله بريء من المشركين ورسوله بالجر فقال الأعرابي أو قد برئ الله من رسوله فإن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه فبلغ عمر مقالة الأعرابي فدعاه فقال يا أعرابي أتبرأ من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أمير المؤمنين إني قدمت المدينة ولا علم لي بالقرآن فسألت من يقرئني فأقرأني هذا سورة براءة فقال إن الله بريء من المشركين ورسوله فقلت أو قد برئ الله من رسوله إن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه فقال عمر ليس هكذا يا أعرابي قال فكيف هي يا أمير المؤمنين قال إن الله بريء من المشركين ورسوله فقال الأعرابي وأنا والله أبرأ مما برئ الله ورسوله منه فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه ألا يقرئ الناس إلا عالم باللغة وأمر أبا الأسود فوضع النحو. تفسير القرطبي، ج: 1 ص: 24

وقال الهيثمي في المنهج القويم: والتشديدات التي في الفاتحة وهي أربع عشرة... فإن خفف مشددا بطلت قراءته بل قد يكفر به في إياك أن علم وتعتمد لأنه بالتخفيف ضوء الشمس. ج 2 ص 178

وَقَدْ اعْتَبَرَ ابْنُ غَزَّيٍّ فِي شَرْحِهِ لِلْجَزْرِيةِ نَهْيَهُ الْقَوْلَ الْمَغْيِدَ. نقلا عن شرح الجزرية لابن غازي: وَلَا يَحْرُمُ الْوُقُوفُ عَلَى كَلِمَةٍ بَعَيْنِهَا إِلَّا إِذَا كَانَتْ مُوَهِّمَةً وَقَصْدَهَا، فَإِنْ اعْتَقَدَ الْمَعْنَى الْمُوَهِّمَ لِلْكَفْرِ كَقَرَّ - وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ - كَأَنَّ وَقَفْتُ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي﴾ دُونَ قَوْلِهِ: ﴿أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا﴾، أَوْ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ﴾ دُونَ ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾. الموسوعة الفقهية الكويتية: ج 10 ص 179.

وأخرج عن يحيى بن عتيق قال قلت للحسن يا أبا سعيد الرجل يتعلم العربية يلتبس بها حسن المنطق ويقيم بها قراءته قال حسن يا بن أخي فتعلمها فإن الرجل يقرأ الآية فيعيا بوجهها فيهلك فيها. الإتيان للسيوطي.

وسمع أعرابي إماماً يقرأ: ﴿وَلَا تَنْكَحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا﴾ بفتح التاء، فقال سبحان الله هذا قبل الإسلام قبيح فكيف بعده !! فقيل له إنه لحن وإنما القراءة: ﴿وَلَا تَنْكَحُوا﴾ بالضم، فقال: قبحه الله لا تجعلوه بعدها إماماً فإنه يحل ما حرم الله.

فسابق الأعمى يقرأ: ﴿الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمَسُورُ﴾ فكان ابن جاجان إذا لقيه قال: "يا سابق ماذا فعل الحرف الذي تشرك بالله فيه؟"

قال القاضي عياض رحمه الله : أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ الْمَثْلُوفَ فِي جَمِيعِ أَقْطَارِ الْأَرْضِ الْمَكْتُوبُ فِي الْمُنْصَحَفِ بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ مِمَّا جَمَعَهُ الدَّقَّتَانِ مِنْ أَوَّلِ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ إِلَى آخِرِ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ وَوَحْيُهُ الْمُنَزَّلُ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّ جَمِيعَ مَا فِيهِ حَقٌّ ، وَأَنَّ مِنْ نَقْصٍ مِنْهُ حَرْفًا قَاصِدًا لِذَلِكَ أَوْ بَدَلَهُ بِحَرْفٍ آخَرَ مَكَانَهُ أَوْ زَادَ فِيهِ حَرْفًا مِمَّا لَمْ يَشْتَمَلْ عَلَيْهِ الْمُنْصَحَفُ الَّذِي وَقَعَ الْإِجْمَاعُ عَلَيْهِ وَأُجْمِعَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ عَامِدًا لِكُلِّ هَذَا : أَنَّهُ كَافِرٌ . انتهى من "الشفاء" (2/ 304-305) ، وينظر : "التقرير والتحبير" لابن أمير الحاج 2/ 215

وجاء في "الموسوعة الفقهية" (214/ 35): الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ الْمُعْجَزُ الْمُنَزَّلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَنْقُولُ بِالنُّوَاتِرِ، فَيَحْرُمُ تَعْمُدُ اللَّحْنِ فِيهِ، سَوَاءً أَعْيَرَ الْمَعْنَى أَمْ لَمْ يُعْيَرَ؛ لِأَنَّ الْأَفَاضَةَ تَوْقِيفِيَّةٌ نُقِلَتْ إِلَيْنَا بِالنُّوَاتِرِ، فَلَا يَجُوزُ تَغْيِيرُ لَفْظٍ مِنْهُ بِتَغْيِيرِ الْإِعْرَابِ أَوْ بِتَغْيِيرِ حُرُوفِهِ بِوَضْعِ حَرْفٍ مَكَانَ آخَرَ.

اللحن في اللغة وصلته باللهجة واختلاط العرب بالعجم

ترجع فصاحة قريش وسلامة لغتها إلى عدم اختلاطها بغير العرب، وأنه كلما كثر اختلاط القبائل العربية بغيرها من الأعاجم، ضعفت الثقة بها، ولم تعد مقدمة في الأخذ عنها والاستدلال بها عند اللغويين والنحويين. وهذا لا يعتمد أن القبائل الموثوق بعروبيتها لم يعيش بينها أحد من الموالي والأعاجم، فذلك أمر يبعد حدوثه، ولا يسهل تصديقه فإن العقل يجزم بوجود مثال هؤلاء في البيئات العربية الخالصة المعترف بسلامتها من اللحن، فبلال الحبشي، وصهيب الرومي، وسلمان الفارسي وغيرهم كانوا يعيشون في مكة، وكان لها أثرها في أنبائهم فليس يعنينا أن يبدل أحدهم الحاء هاء، فيقول: هائن بدل خائن أو الشين سيناً فيقول: سديد بد لا عن شديد.

يقول أبو نصر الفارابي: كانت قريش أجود العرب انتقاءً للأفصح من الألفاظ وأسهلها على اللسان عند النطق، وأحسنها مسموعاً وأبينها إبانة عما في النفس، والذين عنهم نقلت اللغة العربية وبهم اغتدت عنهم أخذ اللسان العربي من قبائل العرب، هم قيس وتميم، وأسد، فإن هؤلاء هم الذين منهم أخذوا أكثر مما أخذ معظم القبائل، وعليهم أكل في الإعراب والتصريف ثم هذيل، وبعض كنانة وبعض الطائيين ولم يؤخذ من غيرهم من سائر قبائلهم.

ويعتبر القدماء من علماء العربية ما نسميه الآن باللهجة 'لغة' حينا ويسمونه 'لحنًا' حيناً آخر، ونرى هذا جلياً واضحاً في المعاجم العربية القديمة، وفي بعض الروايات الأدبية القديمة. ولذلك فمن الطبيعي أن تختلف القبائل العربية وفصاحة وقوة ونقاء في اللغة، وأن تجد الرواة يفاضلون بين القبائل المختلفة فيجعلون بعضها أفصح من بعض فيقولون مثلاً "ارتفعت قريش عن عننة تميم وكشكشة ربيعة، وكسكسة هوازن وتضع قيس وعجرفية ضبة وتلتله بهراء".

يقول الجاحظ: فمن اللحن من كان خطيباً أو شاعراً أو كاتباً، فزياد بن سليمان أبو أمانة وهو زياد الأعجم قال كان يجعل السين شيئاً، والطاء تاءً في قوله:

فتى زاده الثلثان في الود رفعة إذا غير السلطان كل خليل

يقرأها: الثلثان في الود رفعة، بد لا عن السلطان.

وكذلك سحيم عبد بن الحساس الذي قال له عمر بن الخطاب حين أنشده قصيدته التي مطلعها:

عميرة ودع إن تجهزت غاديا كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا

لو كان شعرك كله مثل هذا لأجزتك، قال: ما سعرت (يريد) ما شعرت، فجعل الشين المعجمة سيناً غير معجمة.

ومنهم صهيب بن سنان صاحب رسول الله الذي كان يترضخ لكنة روميه، وعبد الله بن زياد الذي كان يترضخ لكنة فارسية، وقد اجتمعا على جعل الحاء هاءً.

يقول أحدهم: من أول حوارى الرسول بلال الحبشي، ومن صحابته صهيب الرومي، أصله عربي ذو لكنه روميه وكذلك سحيم المشهور ابن الحساس، هؤلاء الأجانب من القلة بحيث لم يكن لهم تأثير في طابع العربية، وكان الأمر بالنسبة لأسرى الحروب، عدد هؤلاء وفيراً، وأخذ يزداد بالمصاهرة وحققهم في النسب.

من الصعب تحديد الحد الفاصل بين اللغة واللهجة، فاللهجة ربما تتطور فتصير لغة حية حسب العوامل السابقة، أو تموت وتنتهي ويصبح المتحدث بها كما هو يلحن، ولا يمكن أن يكون اللحن لغة أو لهجة على الإطلاق، فيظل اللحن هو الخطأ في اللغة سواء كان لغة حية ومنتشرة على نطاق واسع أو كانت لهجة تختص بها فئة معينة من الناس.

ويمكن القول إن اللهجة هي اللسان وهي الكلام وكذلك اللغة، أما اللحن فهو الخطأ الذي يطرأ على اللغة الفصيحة، سواء كانت لغة قوم كثر أو لهجة فئة معينة من الناس، فلحن العاملة أخف وطأة من لحن الخاصة التي تسود العامة وتتقفا وتخطب فيها وتؤمها وتتقدمها في كل شيء.

أهم المؤلفات في اللحن في اللغة

يبقى الغرض الأساسي الذي دفع كثيرًا من النحاة إلى التأليف في اللحن في اللغة، هو أن يتجنب المتحدثون باللغة العربية الأخطاء اللغوية إن كانت وقعت منهم، محافظة على سلامة اللغة من انتشار اللحن وشيوعه في آدابها.

ألف ابن الجوزي (أبو الفرج عبد الرحمن) كتاب (تقويم اللسان) قال فيه: فإني رأيت كثيرًا من المنتسبين إلى العلم يتكلمون بكلام العوام المرذول جريًا منهم على العادة وبعدها عن علم العربية.

أهم الكتب في اللحن التي تم تأليفها:

- ❖ ما تلحن فيه العامة، لأبي الحسن علي بن حمزة الكسائي (ت 189هـ)
- ❖ ما يلحن فيه العامة، لأبي الهند أبي كلاب بن حمزة العقيل (ت 200هـ)
- ❖ لحن العامة، لأبي زكريا الفراء (ت 207هـ)، ذكره ابن الجوزي من بين الكتب التي جمع منها مادة كتابه تقويم اللسان.
- ❖ ما يلحن فيه العامة، لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت 210 هـ)
- ❖ ما تلحن فيه العامة، للأصمعي عبد الملك بن قريب (ت 216 هـ)
- ❖ ما خالفت فيه العامة لغات العرب، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت 224 هـ)
- ❖ ذيل الفصيح لموفق الدين، عبد اللطيف البغدادي (ت 229 هـ)
- ❖ ما يلحن فيه العامة، لأبي نصر محمد بن حاتم الباهلي (ت 231 هـ)
- ❖ إصلاح المنطق، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق السكيت (ت 244 هـ)

أقسام اللحن في القرآن

قسم علماء التجويد اللحن إلى قسمين:

أ- اللحن الجلي: وهو خطأ يطرأ على الألفاظ فيخل بمعاني القرآن إخلالاً ظاهراً، فيخل بقواعد الإعراب واللغة وقد يخل بالمعنى. وسمي جلياً لوضوحه وظهوره للقراء والمستمعين العامة منهم والخاصة.

وهو نوعان:

- ❖ لحن جلي يغير المعنى: وهذا محرم بلا خلاف ويأثم صاحبه.
- ❖ لحن جلي لا يغير المعنى: قيل بكرأهته وقيل بتحريمه أيضاً.

ونص ابن قدامة وغيره: على أن الفاتحة فيها أربعة عشر شدة، من ترك واحدة منها فقد لحن لحناً جلياً.
المعنى 483/1.

ومن أمثلة اللحن الجلي:

نوع الخطأ	الخطأ	الصواب
إبدال حرف مكان حرف	(<u>الْهَمْدُ</u> لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)	(<u>الْحَمْدُ</u> لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)
زيادة حرف في الكلمة	(<u>وَلَا تَسْأَلَنَّ</u>)	(<u>الضَّالِّينَ</u>)
إنقاص حرف من الكلمة	(<u>وَلَتَمُوتَنَّ</u> إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)	(<u>وَلَا تَمُوتَنَّ</u> إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)
إبدال كلمة بكلمة	(<u>وَهُوَ غَفُورٌ حَلِيمٌ</u>)	(<u>فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ</u>)
زيادة كلمة على الآية	(<u>نَارُ اللَّهِ حَامِيَةٌ</u>)	(<u>نَارٌ حَامِيَةٌ</u>)
إنقاص كلمة من آية	(<u>مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ</u>)	(<u>مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ</u>)
تغيير الحركات والسكنات	(<u>أَنْعَمْتُ</u>) أو (<u>أَنْعَمْتِ</u>)	(<u>أَنْعَمْتُ</u>)

ب- **اللحن الخفي**: وهو خطأ بطراً على قواعد التجويد وكمال النطق دون الإخلال بالمعنى أو الإعراب واللغة. وسمي خفياً لأنه يخفى على عامة الناس ولا يدركه إلا القراء.

وهو نوعان:

❖ **فالأول**: يعرفه عامة القراء؛ كترك الإدغام في مكانه، والإظهار، والإقلاب، والإخفاء، وترقيق المفخّم، وتفخيم المرقّق، وتخفيف المشدّد، وتشديد المخفّف، وقصر الممدود، ومد المقصور، وترك الغنة، وغنة ما لا غنة له، وغير ذلك مما هو مخالف لقواعد التجويد.

❖ **والثاني**: لا يعرفه إلا المهرة من المقرّئين؛ كتكرير الرءات، وترعيد الصوت بالمد والغنة، وزيادة المد على مقداره أو إنقاصه، وتطين النونات، والزيادة أو الإنقاص من مقدار الغنة، وغير ذلك مما يخل باللفظ ويذهب بروقه.

حكم اللحن الخفي

لا شك أن اللحن الخفي بنوعيه لا يُغير المعنى، وفيه مذهبان:

❖ مذهب الفقهاء: جواز قراءة القرآن إذا وقع القارئ في شيء منه ولم يُراعي أحكام الترتيل البتة، لكن مع الكراهة.

❖ مذهب المقرّئين: عدم الجواز قطعاً لكل أنواع اللحن، جلياً مغيراً للمعنى أو غير مغير له، أو خفياً بنوعيه، لأن ترك أحكام الترتيل عندهم كالإدغام والإقلاب وغيرها من الأحكام المُجمَع عليها بين عامة المسلمين يُعتبر محرماً.

واستدلوا بحديث عبد الله بن مسعود وموقفه ممّن قرأ كلمة **الفقراء** من غير مدٍّ، مع أن ذلك لا يغير المعنى، ثم قرأها عليه ممدودة، فهذا يدل على أنه تلقاها من الرسول -صلى الله عليه وسلم- ممدودة كما سبق.

يقول ابن الجزري -رحمه الله- في النشر:

"ولا شك أن هذه الأمة كما هم متعبدون بتفهّم معاني القرآن وإقامة حدوده، متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة، المتصلة بالحضرة النبوية الأفضحية العربية، التي لا تجوز مخالفتها ولا العدول عنها."

وقال: التجويد فرض على كل مكلف، ثم قال رحمه الله: وإنما قلت التجويد فرض لأنه متفق عليه بين الأئمة بخلاف الواجب فإنه مختلف فيه.

وقال بعض شراح الجزرية في قوله "من لم يجد القرآن أثم": أي معاقب على ترك التجويد كذاب على الله ورسوله. وقال أيضاً: "وقرر العلماء أن تلاوة القرآن بغير تجويد تحرم شرعاً، ... وقد علم سادتنا العلماء المتخصصون في هذا العلم أن العمل بالتجويد هو واجب عيني على كل مكلف يحفظ القرآن أو يقرأه كله أو بعضه ومن هنا يأتى تاركه. القول المفيد في علم التجويد لمحمد مكي نصر الجريسي ص 19-22 باختصار

وسياتي الكثير من التفصيل في باب حكم قراءة القرآن بالترتيل ان شاء الله.

هل يجوز قراءة القرآن باللحن والخطأ؟

للفصل في هذا الباب، قسم علماءنا كما ذكرنا اللحن في قراءة القرآن الى ما يُغير معنى الكلمة وما لا يُغير المعنى، فاذا تغير معنى الكلمة فهذا الخطأ واللحن في القرآن منهي عنه عند كل العلماء، كأن يقول القارئ: {صراط الذين أنعمت عليهم} فيضنم التاء فيتغير المعنى من صفة المخاطب الى صفة المتكلم، أو يقرأها بالكسر {صراط الذين أنعمت عليهم} فيجعل المخاطب الذي هو رب العزة مؤنثاً، والعياذُ بالله.

بل ان تلاوة القرآن بهذا اللحن القبيح أو بمثله، يجر صاحبه الى الاثم العظيم، لا الى الأجر الذي يروم اليه، ومن واجبه أن يجتهد في قراءة القرآن على شيخ قارئ أو أن يقرأه كما هو مكتوب في مصاحف المسلمين، بدون عجلة وسرعة غرضه منها الكثرة والتقدم في القراءة بدون الانتباه للأخطاء التي تغير المعنى.

فاللحن في القرآن منهي عنه نهاية تحريم إذا تغير معنى الآية، ومنهي عنه نهاية تنزيه إذا لم يتغير المعنى (وقيل بتحريمه أيضاً)، قال الشيخ رزق خليل حبة شيخ المقارئ المصرية: اللحن الجلي حرام باتفاق المسلمين، والخفي مكروه وقيل يحرم كذلك.

وفي نهاية القول المفيد: "وقوله صل الله عليه وسلم " لا يجاوز حناجرهم " أي لا يقبل ولا يرتفع لأن من قرأ القرآن على غير ما أنزل الله ولم يراع فيه ما أجمع عليه فقراءته ليست قرأنا وتبطل به الصلاة كما قرره ابن حجر في الفتاوى وغيره.

قال أقضى القضاة الماوردي في كتابه الحاوي: القراءة بالألحان الموضوعية إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخفي به بعض اللفظ ويتلبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج والله تعالى يقول قرأنا عربياً غير ذي عوج. التبيان في آداب حملة القرآن ص56.

وفي إحياء علوم الدين للغزالي:

قراءة القرآن باللحن يجب النهي عنه ويجب تلقين الصحيح، والذي يكثر اللحن في القرآن إن كان قادراً على التعلم فليمتنع من القراءة قبل التعلم فإنه عاص به، وإن كان لا يطاوعه اللسان فإن كان أكثر ما يقرأه لحناً فليتركه وليجتهد في تعلم الفاتحة وتصحيحها، وإن كان الأكثر صحيحاً وليس يقدر على التسوية فلا بأس له أن يقرأ، ولكن ينبغي أن يخفض به الصوت حتى لا يسمع غيره. ولمنعه سراً منه أيضاً وجه ولكن إذا كان ذلك منتهى قدرته وكان له أنس بالقراءة وحرص عليها فلست أرى به بأساً والله أعلم. ج2 ص 303

فيض القدير: أن القراءة مع اللحن ليست قراءة ولا ثواب له فيها. ج: 1 ص: 558
' قول السائل من أحسن الناس صوتاً بالقرآن يا رسول الله قال من إذا سمعته رأيت أنه يخشى الله وقيل بل هو حث على ترتيله ورعاية إعرابه وتحسين الصوت به وتنبيهه على التحرز من اللحن والتصحيح'. فيض القدير ج: 4 ص: 68.

وروي أن عيسى بن ميناء المعروف بقالون المقرئ أنه كان أصم يقرأ القرآن ويفهم خطأهم بالشفة وكان يقرأ عليه القرآن فكان ينظر الى شفتي القارئ فيرد عليه اللحن والخطأ. الجرح والتعديل ج: 6 ص: 290.

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: وَاللَّحْنُ الْجَلِيُّ: خَطَأٌ يَطْرَأُ عَلَى الْأَلْفَافِ فَيُخْلِ بِعُرْفِ الْقِرَاءَةِ، سَوَاءً أَخْلَ بِالْمَعْنَى أَمْ لَمْ يُخْلَ...، وَهُوَ يَكُونُ فِي مَبْنَى الْكَلِمَةِ كَتَبْدِيلِ حَرْفٍ بِآخَرٍ، أَوْ فِي حَرَكَتِهَا بِتَبْدِيلِهَا إِلَى حَرَكَةٍ أُخْرَى أَوْ سَكُونٍ، سَوَاءً أَتَغَيَّرَ الْمَعْنَى بِالْخَطَأِ فِيهَا أَمْ لَمْ يَتَغَيَّرْ. وَهَذَا النُّوعُ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَى تَلَاوِهِ، سَوَاءً أَوْ هُمْ خَلَّلَ الْمَعْنَى أَوْ اقْتَضَى تَغْيِيرَ الْإِعْرَابِ.

وذهب البعض الى جواز القراءة لمن يقرأ بالألحان التي لا تغير المعنى لمن يُحاول أن يجتنب اللحن ويبدل جهدا في ذلك بعد التعلم، لكنه يشق عليه، لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خرج علينا رسول الله صل الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن، وفيينا الأعرابي والأعجمي، فقال: ((اقروا، فكل حسن، وسيجيى أقوام يقيمونه كما يُقام القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه)). أخرجه أبو داود.

فحسنَ النبي صل الله عليه وسلم قراءة الأعجمي، وقراءته لا تخلو من لحن، ويدلُّ على قوله صل الله عليه وسلم: ((فكل حسن)): يدلُّ على أن هؤلاء الأعاجم يلحنون، وإلا لما احتاج النبي صل الله عليه وسلم إلى تحسين قراءتهم مع قراءة العرب.

ولكن مع هذا: لا يُقطع بأن هذا اللحن الواقع من أعاجم الصحابة لحنٌ جليٌّ، وإن كان هذا وارداً من الأعجمي. ولا يُفهم منه وقوعهم في اللحن الجليّ، بل قد يكون في اللحن الخفيّ. وإنما يشير إلى مجانية الكمال، أو على أقصى حد إلى الوقوع في المكروه.

فإن قيل: كيف يحسن صل الله عليه وسلم قراءتهم إذا كان لحنهم لحناً جليّاً؟ قيل: لا يكون ذلك إلا مع استصحاب أنهم بذلوا وسعهم في إقامة ألسنتهم، فحسنَ صل الله عليه وسلم قراءتهم لانتهاء التكليف بما لا يُطاق.

بل الذي يتتبع فيه يتجهاه وهو عليه شاق، له أجران؛ الأول: للتلاوة، والثاني: للتعب والمشقة لحديث النبي صل الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها ((والذي يقرأ القرآن ويتتبع فيه وهو عليه شاق له أجره مرتين)) متفق على صحته، والفظ لمسلم.

عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال إني لأكره اللحن في القرآن. مسند ابن الجعد ج: 1 ص: 314

وقال ابن عباس لأن أقرأ سورة وأرتها، أحب إلى من أن أقرأ القرآن كله. وثبت أن رجلاً قال لابن مسعود إني أقرأ المفصل في ركعة، فقال: هذا كهذّ الشعير، إن أقواماً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه. نفع فقد نهاه عن الإفراط في الإسراع، وهذا ما يسمى بالهزيمة.

هل يجوز القراءة باللحن والخطأ عند مراجعة القرآن بالإسراع؟

قد حصل من كثير من الناس سوء فهم، فظهر أثر ذلك في الواقع العملي، فمنهم من ظن أن الترتيل لا يجب في حال القراءة السريعة (أو ما يُسمّى في علم التجويد بالحدرد، قال ابن الجزري عنه في النشر: وهو المختار عند أكثر أهل الأداء)، وهذا خطأ، فالحدرد هو القراءة السريعة بمراعاة أحكام التجويد. وكان صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما أمره الله تعالى يرتل القرآن ترتيلاً؛ لا هَذَا، ولا عَجَلَةً؛ بل قراءة " مفسرة؛ حرفاً حرفاً، أي: كلمة كلمة مرتلة محققة مبينة.

وقد اختلف العلماء في أيهما الأفضل الترتيل وقلة القراءة أو السرعة مع كثرة القراءة؟ على قولين فذهب إلى الأول: ابن مسعود وابن عباس واختاره ابن سيرين وذهب إلى الآخر الشافعية واحتجوا بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قرأ حرفاً من كتاب الله؛ فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها.

وجمع بين القولين ابن القيم في الزاد وتبعه الحافظ في الفتح؛ فقالا -واللفظ للحافظ -: " والتحقق: أن لكل من الإسراع والترتيل جهةً فضِّل بشرط أن يكون المسرع لا يخلُ بشيء من الحروف والحركات والسكون الواجبات فلا يمتنع أن يفضل أحدهما الآخر وأن يستويا فإن من رَتَلَ وتأمل كمن تصدق بجوهرة واحدة مُثَمَّنَةٌ ومن أسرع كمن تصدق بعدة جواهر لكن قيمتها قيمة الواحدة وقد تكون قيمة الواحدة أكثر من قيمة الأخريات، وقد يكون بالعكس. اهـ

ما حكم اللحن الذي يترتب عن خطأ النطق واللهجة؟

قال العلماء إذا كان قوم يجدون صعوبة في نطق بعض الحروف في لغتهم العامة إما خلقة أو عجمة يجدون نفس الصعوبة في قراءة القرآن، قالوا يقرؤون كما جبلوا ويرجى حكمهم إلى الله، كما يجب تصحيحهم مرة أو مرات عديدة، فإن حاولوا ولم يقدروا على تصحيح مخارجهم فلا بأس عليهم فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها، ويسمون صاحبه بالمسيء المعذور.

أما الذين يقرؤون القرآن باللغة العامية فهذا غير جائز، خاصة إن كانوا يحسنون المخارج الصحيحة، كأهل القاهرة واليمن وسوريا اللذين ينطقون القاف همزة فيقولون **(الْصِرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ)**، وحضارم أهل السودان ينطقونها غينا فيقولون **(الْصِرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ)**، وأهل الكويت ينطقون الكاف شينا والجم ياء، وأهل القاهرة ينطقونها قافا أعجميا، وينطقون الذال زايا فيقولون **(الْصِرَاطُ الزَيْنُ)**، وقس على ذلك حروف أخرى، فهذا لا يجوز لهم ويؤثمون عليه لأنهم يحسنون أكثر من غيرهم مخارج الحروف.

هل الخلط بين القراءات المتواترة يُعتبر لحنًا؟

الخلط: هو أن تدخل شيئاً في شيء، وقد يسمى خلطاً، أو تركيباً، أو تلفيقاً، وكلها بمعنى واحد، ومعنى هذه الأشياء في علم التجويد أو القراءات: أن تُدخِلَ قراءة في قراءة، أو رواية في رواية، أو طريقاً في طريق.

بعض الأمثلة على هذا الخلاف، فمثلاً:

1. إدخال قراءة في قراءة أخرى، كالذي يقرأ لعاصم، وفي نفس هذه القراءة يُدخل قراءة نافع أو الكسائي أو حمزة، أو غير ذلك.

2. إدخال رواية في رواية أخرى، كالذي يقرأ برواية حفص عن عاصم، فيُدخل معها في نفس القراءة رواية أخرى، مثل رواية شعبة عن عاصم، فهذا خلط بين روايتين.

3. إدخال طريق في طريق آخر، وهذا الأمر منتشر جداً عند بعض الإخوة الذين لا يفرّقون بين الطرق؛ فمثلاً يقرأ في الصلاة أو في غيرها بتوسط المنفصل 4 حركات، ولا يحافظ على هذا التوسط خلال قراءته، بل يأتي في آية أخرى ويجرّوها بالقصر، فتراه يُوسِّطُ مرة، ويقصر مرة.

الجمع بين قراءتين أو أكثر في الصلاة أو في ركعة واحدة أو في غير الصلاة فقد اختلف فيه كلام أهل العلم على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: مذهب من أجازَه مطلقاً احتجاجاً بأن الكل من عند الله سبحانه، قال ابن العربي في أحكام القرآن (2 / 613): " إِذَا تَبَيَّنَتِ الْقُرَاءَاتُ، وَتَقَيَّدَتِ الْحُرُوفُ فَلَيْسَ يَلَزِمُ أَحَدًا أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةِ شَخْصٍ وَاحِدٍ، كَنَافِعٍ مَثَلًا، أَوْ عَاصِمٍ؛ بَلْ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْفَاتِحَةَ فَيَتْلُو حُرُوفَهَا عَلَى ثَلَاثِ قِرَاءَاتٍ مُخْتَلِفَاتٍ؛ لِأَنَّ الْكُلَّ قُرْآنٌ " انتهى.

وفي مجموع فتاوى ابن تيمية (22 / 445): " وَسُئِلَ: عَنْ رَجُلٍ يُصَلِّي بِقَوْمٍ وَهُوَ يَقْرَأُ بِقِرَاءَةِ الشَّيْخِ أَبِي عَمْرٍو فَهَلْ إِذَا قَرَأَ لَوْ رُشَّ أَوْ لِنَافِعٍ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ مَعَ حَمَلِهِ قِرَاءَتَهُ لِأَبِي عَمْرٍو يَأْتِمُّ أَوْ تَنْقُصُ صَلَاتُهُ أَوْ تَرُدُّ؟ فَأَجَابَ: يَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ بَعْضُ الْقُرْآنِ بِحَرْفِ أَبِي عَمْرٍو وَبَعْضُهُ بِحَرْفِ نَافِعٍ وَسَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ فِي رَكْعَةٍ أَوْ رَكْعَتَيْنِ وَسَوَاءٌ كَانَ خَارِجَ الصَّلَاةِ أَوْ دَاخِلُهَا " انتهى.

المذهب الثاني : ذهب من أجازوه بشرط أن يكون ما قرأه بالثانية غير مرتبط بما قرأه بالأولى، قال النووي في المجموع شرح المذهب (3 / 392): "وإذا قرأ بقراءة من السبع استحَب أن يتم القراءة بها، فلو قرأ بعض الآيات بها وبعضها بغيرها من السبع جاز، بشرط أن لا يكون ما قرأه بالثانية مرتبطاً بالأولى" انتهى.

وقال ابن الجزري النشر في القراءات العشر (1 / 18): "وَقَالَ الْحَبْرُ الْعَلَامَةُ أَبُو زَكْرِيَّا النَّوَوِيُّ فِي كِتَابِهِ النَّبَيَّانِ: وَإِذَا ابْتَدَأَ الْقَارِئُ بِقِرَاءَةِ شَخْصٍ مِنَ السَّبْعَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَزَالَ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ مَا دَامَ لِلْكَلامِ ارْتِبَاطٌ، فَإِذَا انْقَضَى ارْتِبَاطُهُ فَلَهُ أَنْ يَقْرَأَ بِقِرَاءَةٍ آخَرَ مِنَ السَّبْعَةِ وَالْأَوَّلَى دَوَامُهُ عَلَى تِلْكَ الْقِرَاءَةِ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ" انتهى.

وترجع هذه المسألة في كتب الشافعية في: أسنى المطالب في شرح روض الطالب (1 / 63)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (1 / 105)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (1 / 153). وقد رجح ابن الجزري - رحمه الله - هذا المذهب حيث قال في النشر في القراءات العشر (1 / 19): "وَالصَّوَابُ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ التَّفْصِيلُ وَالْعُدُولُ بِالتَّوَسُّطِ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ، فَقَوْلُ: إِنْ كَانَتْ إِحْدَى الْقِرَاءَتَيْنِ مُتَرْتِبَةً عَلَى الْأُخْرَى فَالْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ مَنْعٌ تَحْرِيمٌ، كَمَنْ يَقْرَأُ (فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ) بِالرَّفْعِ فِيهِمَا، أَوْ بِالنَّصْبِ أَخْذًا رَفَعَ آدَمَ مِنْ قِرَاءَةٍ غَيْرِ ابْنِ كَثِيرٍ وَرَفَعَ كَلِمَاتٍ مِنْ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ، وَنَحْوُ (وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا) بِالتَّشْدِيدِ مَعَ الرَّفْعِ، أَوْ عَكْسَ ذَلِكَ، وَنَحْوُ أَخْذِ مِيثَاقِكُمْ وَشَبَّهَهُ مِمَّا يَرْكَبُ بِمَا لَا تُجِيزُهُ الْعَرَبِيَّةُ وَلَا يَصِحُّ فِي اللُّغَةِ، وَأَمَّا مَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَإِنَّا نَفَرِّقُ فِيهِ بَيْنَ مَقَامِ الرَّوَايَةِ وَغَيْرِهَا، فَإِنْ قَرَأَ بِذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الرَّوَايَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ كَذِبٌ فِي الرَّوَايَةِ وَتَخْلِيطٌ عَلَى أَهْلِ الدِّرَاسَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى سَبِيلِ النُّقْلِ، بَلْ عَلَى سَبِيلِ الْقِرَاءَةِ وَالتَّلَاوَةِ، فَإِنَّهُ جَائِزٌ صَحِيحٌ مَقْبُولٌ لَا مَنْعَ مِنْهُ وَلَا حَظَرَ، وَإِنْ كُنَّا نَعِيبُهُ عَلَى أُنْمَةِ الْقِرَاءَاتِ الْعَارِفِينَ بِاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ مِنْ وَجْهِ تَسَاوِي الْعُلَمَاءِ بِالْعَوَامِّ لَا مِنْ وَجْهِ أَنَّ ذَلِكَ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ، إِذْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ تَخْفِيفًا عَنِ الْأُمَةِ، وَتَهْوِينًا عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَلَوْ أَوْجَبْنَا عَلَيْهِمْ قِرَاءَةَ كُلِّ رَوَايَةٍ عَلَى حِدَةٍ لَسَقَّ عَلَيْهِمْ تَمْيِيزُ الْقِرَاءَةِ الْوَاحِدَةِ وَانْعَكَسَ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّخْفِيفِ وَعَادَ بِالسُّهُولَةِ إِلَى التَّكْلِيفِ" انتهى.

المذهب الثالث: وهو مذهب من منع ذلك من أهل العلم؛ قال ابن الجزري في النشر في القراءات العشر (1 / 18): " وَلِذَلِكَ مَنْعَ بَعْضِ الْأُئِمَّةِ تَرْكِيبَ الْقِرَاءَاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ وَخَطَأَ الْقَارِئِ بِهَا فِي السُّنَّةِ وَالْقِرْضِ، قَالَ الْإِمَامُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخَاوِيُّ فِي كِتَابِهِ (جَمَالُ الْقُرَّاءِ): وَخَلَطَ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ خَطَأً" انتهى.

- قال الإمام أبو الحسن علي بن محمد السخاوي - رحمه الله - في كتابه جمال القراء: "وخلط هذه القراءات بعضها ببعض خطأ."

قال الإمام النووي - رحمه الله - في كتابه التبيين في آداب حملة القرآن: "وإذا ابتدأ القارئ بقراءة شخص من السبعة، فينبغي ألا يزال عن تلك القراءة ما دام للكلام ارتباط، فإذا انقضى ارتباطه فله أن يقرأ بقراءة آخر من السبعة، والأولى دوامه على تلك القراءة في ذلك المجلس."

وتوضيحاً لكلام النووي - رحمه الله - أقول: إذا ابتدأ القارئ مثلاً بقراءة عاصم وبرواية حفص عنه، فإنه ينبغي أن يظل على نفس القراءة من هذه الرواية، فإذا أراد أن يقرأ لقارئ آخر، فإنه ينتهي من الآية التي يقرأها لحفص - بشرط عدم تعلقها بما بعدها - أو ينتهي من السورة، وبعد ذلك يقرأ بالقراءة الأخرى التي يريد، أما أن يدخل قراءة أخرى في نفس الآية التي يقرأها لحفص، فهذا هو الخلط بعينه، وهو منتشر جداً، وكثيراً ما يحدث من الذين يقرؤون في السرايا والمآتم والحفلات - عفا الله عنا وعنهم.

سؤال: قد يقول قائل: الذي يقرأ على المشايخ القراءات السبع أو العشر عندما يقرأ آية يجمع القراء العشر كلهم في هذه الآية حتى يقرأ آية أخرى، وهكذا حتى يختم القرآن بهذه القراءات، ألا يعتبر هذا من الخلط؛ لأنه يجمع القراءات كلها في آية واحدة؟!

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه: مقدمة في أصول التفسير في جوابه على سؤال و: ومن المعلوم أن الإنسان إذا جلس يقرأ القرآن بالقراءات العشر رواية رواية، لاستغرق عمراً طويلاً؛ فلماذا جَوَزَ أهل العلم جمع السبعة أو العشرة من باب التعلم، واختصاراً للوقت.

قال الإمام القسطلاني - رحمه الله - في: "لطائف الإشارات لفنون القراءات" في الجزء الأول: "يجب على الفارئ الاحتراز من التركيب في الطرق، وتمييز بعضها من بعض، وإلا وقع فيما لا يجوز، وقراءة ما لم ينزل."

قال العلامة المحقق/ علي محمد الضباع - رحمه الله - عندما سُئِلَ عن التلفيق: "هو خلط الطرق بعضها ببعض، وذلك غير جائز."

-وقد قطع الإمام مصطفى بن عبدالرحمن بن محمد الإزميري - رحمه الله - بأن حكم التركيب: التحريم، وجعل الاحتراز منه باعته على تأليف كتابه: زبدة العرفان في تحرير أوجه القرآن"، فقال في سبب تأليفه وجمع ما فيه من الطرق: "احترازاً عن التركيب؛ لأنه حرام في القرآن على سبيل الرواية، أو مكروه كراهة تحريم كما حققه أهل الدراية."

اللحن وصلته بالصلاة

حكم قراءة القرآن باللحن في الصلاة

سمعنا من بعض أهل العلم ممن تخصصوا في علم التجويد أنّ اللحن في الصلاة في قراءة القرآن إذا كان جلياً واضحاً للعام والخاص في الفاتحة يبطل الصلاة باعتبارها فرض من فروض الصلاة. أما إذا كان اللحن في السورة بعد الفاتحة فيكره لأن قراءة شيء من القرآن بعد الفاتحة سنة ولا يبطل الصلاة.

أما إذا كان اللحن في الفاتحة خفياً لا يعلمه إلا أهل الاختصاص، فقالت طائفة من العلماء ممن يرون بكراهة اللحن الخفي، أن الصلاة جائزة طالما أن الخطأ خفي، ولكن يؤمر الإمام بتعلم أحكام التجويد.

وقالت طائفة أخرى ممن يرون بتحريم الخطأ الخفي حتى خارج الصلاة، إن ارتكاب الخطأ الخفي في الفاتحة يبطل الصلاة.

ونقلنا هذا الكلام بأمانة وبتصرف مما سمعناه من بعض أهل الاختصاص في التجويد، وحتى يمكننا أن نأخذ فكرة عن حكم اللحن في الصلاة عامة، وسنحاول إن شاء الله أن نبسط الأمر حتى نعلم من هم الذين قالوا بهذا ومن هم الذين قالوا بخلافه؟

نصّ ابن قدامة وغيره: على أن الفاتحة فيها أربعة عشر شدة، من ترك واحدة منها فقد لحن لحناً جلياً. انتهى. 483/1

وفي نهاية القول المفيد: وقوله صل الله عليه وسلم " لا يجاوز حناجرهم " أي لا يقبل ولا يرتفع لأن من قرأ القرآن على غير ما أنزل الله ولم يراع فيه ما أجمع عليه فقراءته ليست قرآنا وتبطل به الصلاة كما قرره ابن حجر في الفتاوى وغيره.

وقال أبو عبد المعطي:

تجب الفاتحة مع رعاية مخارجها فلو أبدل حرفا بغيره فإن كان يغير المعنى بأن ينقل الكلمة إلى معنى آخر أو يصير الكلمة لا معنى لها كإبدال حاء الحمد هاء أو إبدال ذال الذين زايا أو دالا وكان مع العمد والعلم بالتحريم بطلت صلاته وإن كان لا يغير المعنى كالعالمون بدل العالمين لم تبطل صلاته بل تبطل قراءته لتلك الكلمة فإن لم يعدها على الصواب قبل الركوع وركع عامدا بطلت صلاته وبعضهم قال إن الإبدال مع العمد والعلم والقدرة على الصواب مبطل للصلاة مطلقا وإن لم يغير المعنى كالعالمون لأنها كلمة أجنبية.

وأما اللحن في الفاتحة والمراد به تغيير شيء من حركاتها أو سكناتها لا خصوص اللحن في اصطلاح النحويين الإعراب والخطأ فيه فالمراد هنا أعم من ذلك فإن غير المعنى كضم تاء أنعمت أو كسرها فإن تعدد وعلم بطلت صلاته وإن كان ناسيا أنه في الصلاة أو جاهلا بالتحريم بطلت قراءته فيجب عليه إعادتها على الصواب قبل الركوع وإلا بطلت صلاته. وإن كان الإبدال لا يغير المعنى كضم هاء الحمد لله أو ضم صاد الصراط أو فتحها أو كسر نونها فلا تبطل به الصلاة مطلقا لكن يحرم عليه ذلك مع العمد والعلم من حيث كونه قرآنا. نهاية الزين في ارشاد المبتدئين: ص 61

وقال أيضا: إن كان اللحن لا يغير المعنى كضم هاء الله أو فتحها وضم صاد الصراط لا يضر في صحة الصلاة ولا القدوة وإن كان المتعمد لذلك أثما. والحاصل أن اللحن حرام على العامد العالم القادر مطلقا ثم إن كان يغير المعنى فإن كان قادرا على الصواب أو أمكنه التعلم فسدت صلاته والقدوة به مطلقا وإلا فصلاته صحيحة وقدوة مثله به صحيحة. نهاية الزين في ارشاد المبتدئين ص 128

كتاب اعانة الطالبين للدمياطي الشافعي:

وقوله فإذا خفف أي الحرف المشدد أي وبطلت صلاته إن غير المعنى وعلم وتعمد كتخفيف إياك..... فمن واجبات الفاتحة مراعاة التشديدات فلو خفف مشددا من الأربع عشرة لم تصح قراءته لتلك الكلمة. ومن واجبات الفاتحة رعاية حروفها فلو أسقط منها حرفا ولو همزة قطع وجبت إعادة الكلمة منها وما بعدها قبل طول الفصل وركوع وإلا بطلت صلاته". ص 139 ج 1.

وقال أيضا: " وقوله بطلت صلاته ظاهره مطلقا ولو لم يتغير المعنى في صورة الإبدال. وفي فتح الجواد تقييد بطلان الصلاة بالمغير ونص عبارته فإن خفف القادر أو العاجز المقصر مشددا أو أبدل حرفا بأخر كضاد بظاء وذال الذين المعجمة بالمهملة خلافا للزركشي ومن تبعه أو لحن لحننا يغير المعنى كضم تاء أنعمت أو كسرها فإن تعدد ذلك وعلم تحريمه بطلت صلاته في المغير للمعنى وقراءته في لم يغير. ويسجد للسهو فيما إذا تغير المعنى بما سها به مثلا لأن ما أبطل عمده يسجد لسهوه. "

وقال أيضا: «والحاصل أن اللحن حرام على العامد العالم القادر مطلقا وأن ما لا يغير المعنى لا يضر في صحة الصلاة والقدوة مطلقا وأما ما يغير المعنى ففي غير الفاتحة لا يضر فيهما إلا إن كان عامدا عالما قادرا وأما في الفاتحة فإن قدر وأمكنه التعلم. " وكذا لا تبطل قراءة لحن فيها لحننا لا يغير المعنى.

وفي كتاب حواشي الشرواني:

قوله يبطل قراءته لم تصح قراءة تلك الكلمة لتغييره نظمها فيعيد لها على الصواب ولا تبطل صلاته وإن كان عامدا عالما حيث لم يغير المعنى.
 خرج به ما لو لحن لحن لا يغير المعنى كفتح النون من مالك يوم الدين فإن كان عامدا عالما حرم ولم تبطل به صلاته وإلا فلا حرمة ولا بطلان ومثله فتح ولا تضر زيادة ياء بعد كاف مالك لأن كثيرا ما تتولد حروف الإشباع من الحركات ولا يتغير بها المعنى. ولا شك أن اللحن الغير المغير للمعنى لا يبطل الصلاة ولا القراءة وكذا قوله أصله وتصح بالقراءة الشاذة إن لم يكن معنى ولا زيادة حرف ولا نقصانه انتهى. كتاب حواشي الشرواني تحفة المحتاج بشرح المنهاج ص 36 ج 2.

وقال الهيثمي في المنهج القويم:

والتشديدات التي فيها أي في الفاتحة وهي أربع عشرة منها لأنها هيئات لحروفها المشددة فوجبها لهيئاتها فإن خفف مشددا بطلت قراءته بل قد يكفر به في إياك أن علم وتعمد لأنه بالتخفيف ضوء الشمس وإن شدد مخففا أساء ولم تبطل صلاته... ويشترط لصحة القراءة عدم اللحن المخل كضم تاء أنعمت أو كسرها ممن يمكنه التعلم وقراءة شاذة وهي ما إن غيرت المعنى كقراءة الله من عبادة العلماء برفع الأول ونصب الثاني ولو حرفا أو نقصت، فمن فعل شيئا من ذلك بطلت قراءته إلا أن يتعمده ويعلم تحريمه فتبطل صلاته ولو بالغ في الترتيل فجعل الكلمة كلمتين كالوقف اللطيفة بين السين والتاء من نستعين لم يجز إذ الواجب أن يخرج الحرف من مخرجه ثم ينتقل إلى ما بعده متصلا به بلا وقفة وبه يعلم أنه يجب على كل قارئ أن يراعي في تلاوته ما أجمع القراء على وجوبه. ج 2 ص 178

في كتاب حاشية البجيرمي على شرح منهاج الطلاب

قوله لم تصح قراءته وتبطل صلاته إن تعمد وغير المعنى. ويجب عليه إعادة القراءة إن لم يتعمد وإن لحن لحن لم ويغير المعنى كفتح وكسرها وكسر بائه حرم تعمد ولا تبطل صلاته وقراءته وقيل تبطل حكاة في التثنية ابن الملقن. أما إذا كان اللحن كأنعمت بضم أو كسر لم تصح قراءته وتبطل صلاته إن تعمد ويجب عليه إعادة القراءة. ج 1 ص 194

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية عما إذا نصب المخفوض في صلاته فأجاب:

إن كان عالما بطلت صلاته لأنه متلاعب في صلاته وإن كان نفع لم تبطل على أحد الوجهين.

وسئل شيخ الإسلام أيضا: هل من يلحن في الفاتحة تصح صلاته أم لا فأجاب:

أما اللحن في الفاتحة الذي لا يحيل المعنى فتصح صلاة صاحبه، إماماً أو منفرداً، مثل أن يقول: {رب العالمين} و {الضالين} ونحو ذلك

وأما ما قرئ به مثل: الحمد لله ربّ، وربّ، وربّ. ومثل الحمد لله، والحمد لله، بضم اللام، أو بكسر الدال. ومثل عليهم، وعليهم. وأمثال ذلك، فهذا لا يعد لحناً.

وأما اللحن الذي يحيل المعنى: إذا علم صاحبه معناه مثل أن يقول: {صراط الذين أنعمت عليهم} وهو يعلم أن هذا ضمير المتكلم، لا تصح صلاته، وإن لم يعلم أنه يحيل المعنى واعتقد أن هذا ضمير المخاطب ففيه نزاع، والله أعلم.

ما حكم قراءة القرآن باللحن في الصلاة السرية؟

وهذا من قبيل سؤال أحدهم هل يجوز أن نكفر بالله سرا وأن نجهر بالإيمان، فهل يجوز لي أن أقول أنعمت بصيغة المتكلم سرا وأن أنطقها سليمة بصيغة المتحدث جهرا، فالقرآن كما لا يجوز تحريفه وتغييره جهرا، لا يجوز تغييره سرا، وكما لا يجوز تغيير الكلمات والمعنى جهرا، لا يجوز تغييرها سرا.

قال علمائنا: فكما يقرأ القرآن في الجهرية ترتيلا فعليه أيضا أن يقرأ القرآن في السر ترتيلا، كما أنه يقطع الفاتحة آية آية في الجهرية فكذلك عليه أن يقطعها آية آية في السرية ولا يخالف بين قراءته في الجهرية وفي السرية.

فقراءة القرآن الكريم يجب أن تكون بالترتيل سواء كانت جهرية أم سرية. والدليل على ذلك قول الله تعالى: (ورتل القرآن ترتيلاً). فهذه الآية على عمومها وليس لها مخصص، فوجوب الترتيل عام لجميع أحوال القراءة.

قال الشيخ الحسن بن قاسم المرادي في كتابه المفيد في شرح قصيد الامام السخاوي: وأنواع القراءة ثلاثة: الترتيل والحدر والتوسط.... وزاد بعضهم في أنواع القراءة الزمزمة، قال أبو معشر الطبري في التلخيص: وهو ضرب من الحدر، قال: والزمزمة: القراءة في النفس خاصة.

فالقراءة السرية في الصلاة أو خارجها والتي يسميها بعض العلماء بالزمزمة، هي إذا مرتبة من مراتب التلاوة التي يجب فيها تجنب الوقوع في اللحن والخطأ، فقد نص الإمام أبو معشر الطبري (478هـ) في التلخيص في القراءات الثمان على أن الزمزمة ضرب من الحدر، وكما أن الحدر يراعى فيه الترتيل فكذلك الزمزمة. وقال محمد مكي نصر: ولا بُدَّ في هذه الأنواع كلها من التجويد. نهاية القول المفيد ص16.

حكم الصلاة خلف من يلحن في القرآن

قيل للحسن إن لنا إماما يلحن قال أخروه.

في الأم للشافعي: وأكره أن يكون الإمام لحانا لأن اللحن قد يحيل معاني القرآن فإن لم يلحن لحنا يحيل معنى القرآن أجزأته صلاته وإن لحن في أم القرآن لحانا يحيل معنى شيء منها لم أر صلاته مجزأة عنه ولا عمن خلفه وإن لحن في غيرها كرهته ولم أر عليه إعادة لأنه لو ترك قراءة غير أم القرآن وأتى بأم القرآن رجوت أن تجزئه صلاته وإذا أجزأته أجزأت من خلفه إن شاء الله تعالى وإن كان لحنه في أم القرآن وغيرها لا يحيل المعنى أجزأت صلاته وأكره أن يكون إماما بحال. الجزء: 1، الصفحة: 110

قال الإمام ابن قدامة رحمه الله في المغني: تُكْرَهُ إِمَامَةُ اللَّحَّانِ الَّذِي لَا يُحِيلُ الْمَعْنَى، نَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ. وَتَصَحُّ صَلَاتُهُ بِمَنْ لَا يَلْحَنُ؛ لِأَنَّهُ أَتَى بِفَرْضِ الْقِرَاءَةِ، فَإِنْ أَحَالَ الْمَعْنَى فِي غَيْرِ الْفَاتِحَةِ، لَمْ يُنْعَمْ صِحَّةُ الصَّلَاةِ، وَلَا الْإِتِمَامُ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدهُ، فَتَبَطَّلَ صَلَاتُهُمَا.

قال النووي: وسجود السهو لما أي فعل لشيء أو تركه يبطل الصلاة عمدة أي تعمدته ومنه اللحن المحيل للمعنى سهوا أو جهلا واجب لفعله صلى الله عليه وآله وسلم وأمره به في غير حديث والأمر للوجوب. التبيين في آداب حملة القرآن ص 57.

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: عن رجل إمام بلد وليس هو من أهل العدالة، وفي البلد رجل آخر يكره الصلاة خلفه. فهل تصح صلاته خلفه أم لا؟ وإذا لم يصل خلفه، وترك الصلاة مع الجماعة. هل يأتى بذلك؟ والذي يكره الصلاة خلفه، يعتقد أنه لا يصح الفاتحة، وفي البلد من هو أقرأ منه، وأفقه.

فأجاب: رحمه الله - الحمد لله. أما كونه لا يصحح الفاتحة، فهذا بعيد جداً، فإن عامة الخلق من العامة والخاصة يقرؤون الفاتحة قراءة تجزئ بها الصلاة، فإن اللحن الخفي، واللحن الذي لا يحيل المعنى لا يبطل الصلاة، وفي الفاتحة قراءات كثيرة قد قرئ بها. فلو قرأ (عليهم)، و (عليهم)، و(عليهم) أو قرأ: {الصراط} و (السرط)، و (الزراط)، فهذه قراءات مشهورة.

ولو قرأ: {الحمد لله}، و (الحمد لله)، أو قرأ {رب العالمين} أو {رب العالمين}، أو قرأ بالكسر، ونحو ذلك. لكانت قراءات قد قرئ بها. وتصح الصلاة خلف من قرأ بها. ولو قرأ: {رب العالمين} بالضم، أو قرأ: {مالك يوم الدين} بالفتح، لكان هذا لحناً لا يحيل المعنى، ولا يبطل الصلاة. وإن كان إماماً راتباً وفي البلد من هو أقرأ منه صلى خلفه. [الفتاوى الكبرى: 2 / 214]

أما من لا يقيم قراءة الفاتحة فلا يصلى خلفه الا من هو مثله فلا يصلى خلف الألتغ الذي يبذل حرفا بحرف الا حرف الضاد إذا أخرجه من طرف الفم كما هو عادة كثير من الناس فهذا فيه وجهان: منهم من قال لا يصلى خلفه ولا تصح صلاته في نفسه لأنه أبذل حرفا بحرف لأن مخرج الضاد الشدق ومخرج الظاء طرف الأسنان فاذا قال ولا الضالين كان معناه ظل يفعل كذا. والوجه الثاني تصح وهذا أقرب لأن الحرفين في السمع شيء واحد وحس أحدهما من جنس حس الآخر لتشابه المخرجين والقارئ انما يقصد الضلال المخالف للهدى وهو الذي يفهمه المستمع فأما المعنى المأخوذ من ظل فلا يخطر ببال أحد وهذا بخلاف الحرفين. الفتاوى ص 350 ج 23

وقال: لا ينبغي لطلبة العلم الصلاة خلف من لا يقيم الفاتحة ويقع في اللحن الجلي بحيث يغير حرفاً أو حركة، أما من يخطئ فيما يعتبر من اللحن الخفي ويمكن أن تتضمنه القراءات الأخرى ويكون له وجه فيها فانه لا تبطل صلاته ولا صلاة المؤتم به كمن قرأ الصراط بالسين فأنها قراءة متواترة. فتاوى الاسلام ط الرياض 1382 ج 22 ص 443.

قال أبو زكريا الأنصاري:

ولاحن بما لا يغير المعنى كضم هاء لله فإن غير معنى في الفاتحة كأنعمت بضم أو كسر ولم يحسنها أي اللحن الفاتحة فكأني فلا يصح اقتداء القارئ به أمكنه التعلم أولاً، ولا صلاته إن أمكنه التعلم وإلا صحت كاقتهائه بمثله فإن أحسن اللحن الفاتحة وتعتمد اللحن أو سبق لسانه إليه ولم يعد القراءة على الصواب في الثانية لم تصح صلاته مطلقاً ولا الاقتداء به عند العلم بحاله ذكره الماوردي أو في غيرها أي الفاتحة كجر اللام في قوله أن الله بريء من المشركين ورسوله صحت صلاته وقوة به حال كونه عاجزاً عن التعلم أو جاهلاً بالتحريم أو ناسياً كونه في الصلاة أو أن ذلك لحن لأن ترك السورة جائز. كتاب فتح الوهاب بشرح منهاج الطلاب لابن زكريا الأنصاري ص 111 ج 1

قال البهوتي الحنبلي في الروض المربع:

وتكره إمارة اللحن أي كثير اللحن الذي لا يحيل المعنى فإن أحاله في غير الفاتحة لم يمنع صحة إمامته إلا أن يتعمده ذكره في الشرح وإن أحاله في غيرها سهواً أو جهلاً أو لآفة صحت صلاته. ص 97

كتاب الاقتناع في حل ألفاظ أبي شجاع للشربيني:

ولا يصح أن يأتي قارئ وهو من يحسن الفاتحة بأمي أمكنه التعلم أم لا والأمي من يخل بحرف كتخفيف مشدد من الفاتحة بأن لا يحسنه كارت بمثناة وهو من يدغم بإبدال في غير محل الإدغام بخلافه بلا إبدال كتشديد اللام أو الكاف من مالك وألتغ بمثلثة وهو من يبذل حرفاً بأن يأتي بغيره بدله كأن يأتي بالمثلثة بدل السين فيقول المثنيتم فإن أمكن الأمي التعلم ولم يتعلم لم تصح صلاته وإلا صحت كاقتهائه بمثله فيما يخل به وكره الاقتداء بنحو تاء كفاء ولاحن بما لا يغير المعنى كضم هاء لله فإن غير معنى في الفاتحة كأنعمت بضم أو كسر ولم يحسن اللحن الفاتحة فكأني فلا يصح اقتداء القارئ به وإن كان اللحن في

غير الفاتحة كجر اللام في قوله تعالى أن من المشركين ورسوله صحت صلاته والقنوة به حيث كان عاجزاً عن التعلم أو جاهلاً بالتحريم أو ناسياً كونه في الصلاة أو أن ذلك لحن لكن القنوة به مكروهة. أما القادر العالم العاقد فلا تصح صلاته ولا القنوة به للعالم بحاله وكالفاتحة فيما ذكر بدلها ولو بان إمامه بعد اقتدائه به كافراً ولو مخفياً كفره كزنديق وجبت الإعادة لتقصيره بترك البحث عنه. ص 167 ج 1

وقال ابن قدامة في المعنى: تكره إمامة اللحن الذي لا يُحِيل المعنى، نص عليه أحمد وتصح صلاته بمن لا يلحن، لأنه أتى بفرض القراءة، فإن أحال المعنى في غير الفاتحة لم يمنع صحة الصلاة، ولا الائتمام به، إلا أن يتعمده فتبطل صلاتهما.

وقال ابن قدامة في المعنى: يلزمه أن يأتي بقراءة الفاتحة مرتبة مشددة، غير ملحون فيها لحناً يحيل المعنى، فإن ترك ترتيبها أو شدة منها، أو لحن لحناً يحيل المعنى، مثل أن يكسر كاف (إياك) أو يضم تاء (أنعمت) أو يفتح ألف الوصل في (اهدنا) لم يعتد بقراءته إلا أن يكون عاجزاً عن غير هذا.

خلاصة القول في حكم الصلاة خلف من يلحن في القرآن

أ- الصلاة خلف من يلحن في القرآن لحناً لا يُغَيِّر المعنى:

اتفق الفقهاء على صحة صلاة من يلحن في القرآن في صلاته سواء في الفاتحة أو غيرها إذا كان هذا اللحن لا يُغَيِّر المعنى للأمام والمأمون مع الكراهة إذا كانت هذه حاله وعلمنا جهله بالألغة وأحكام التلاوة: (من كان متقناً للعربية وأحكام التلاوة وتعتمد اللحن فصلاته ومن معه باطلة).

الشافعية قالوا: وتكره إمامة من كان يلحن لحناً لا يُغَيِّر المعنى. (من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري)
الحنابلة قالوا: تكره إمامة الفأفاء والتمتاع، ومن لا يفصح ببعض الحروف، ومن يحلن لحناً لا يُغَيِّر المعنى، كأن يجر دال الحمد لله. (من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري)

ب- الصلاة خلف من يلحن في القرآن لحناً يُغَيِّر المعنى فيه خلاف عند الفقهاء:

الحنابلة عدوا من مبطلات الصلاة: أن يلحن في القراءة لحناً يُغَيِّر المعنى مع قدرته على إصلاحه، كضم تاء "أنعمت"، ومن لحن لحناً يُغَيِّر المعنى سهواً أو جهلاً وجب عليه أن يسجد للسهو عند الحنابلة. (من كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري)

المالكية يقولون إنه لا ينبغي لأحد أن يأتي بمن لا يُحَسِّنُ القرآن، قال مالك: إذا صَلَّى الإمام بقوم فترك القراءة انتقضت صلاته وصلاة من خلفه وأعادوا وإن ذهب الوقت، قال: فذلك الذي لا يحسن القرآن أشدَّ عندي من هذا لأنه لا ينبغي لأحد أن يأتي بمن لا يحسن القرآن. المونة الكبرى 1/177.

الشافعية فيرى الشافعي أن اللحن الذي يُغَيِّر المعنى يُبطل الصلاة لمن تعمد ذلك، وإن لم يتعمده وجب عليه إعادة القراءة.

الأحناف: قسموا اللحن الذي يغير المعنى الى قسمين:

- لحن يغير المعنى يُفهم منه الكُفر كقوله أنعمت بكسر التاء، فهذا اللحن اتفق المتقدمون منهم على بطلان الصلاة لمن وقع فيه، سواء أ يوجد مثله في القرآن أو لا.
- لحن يغير المعنى ليس تغييرا فاحشا ولا يُفهم منه الكُفر كقوله الظالين، هذا فيه خلاف عندهم، فعند أبي حنيفة ومحمد بن الحسن صلاته باطلة ولكن عند أبي يوسف وبقية الأحناف فصلاته صحيحة لعموم البلوى.
- لكن المتأخرين من الأحناف باعتبارهم أن الفاتحة ليست من أركان الصلاة (فهي عندهم واجب وليس ركن خلافا لباقي المذاهب) لا يعتبرون الوقوع في اللحن يُبطل الصلاة حتى ولو كان جليا مغيرا للمعنى تغييرا فاحشا قد يُفهم منه الكُفر، وذلك لعموم البلوى ولكون الناس لا يُميزون بين وجوه الاعراب.

ماهي أسباب وقوع الناس في اللحن؟

من أهم أسباب وقوع القارئ في اللحن الجلي:

- ❖ الأمية أو الضعف الشديد في اللغة العربية كان ينصب الفاعل أو أن ينصب المسبوق بحرف جر ونحو ذلك.
- ❖ العجمة التي تؤدي غالبا إلى نطق الحروف التي لا مثال لها في لغت القارئ الأصلية على غير حقيقتها.
- ❖ اللهجات المحلية التي تؤدي غالبا إلى تغير بعض الحروف أو صفاتها أو مسار الحركات.
- ❖ التباس الحروف والحركات وهو أن تماثل كلمة كلمة أخرى ولكنهما تختلفان في حرف أو حركة مثل: (رجز) تلتبس بـ: (رجس)، و(عسى) تلتبس بـ: (عصى)، و(يخشى) تلتبس بـ: (يغشى)، و(محذورا) تلتبس بـ: (محظورا)، و(ضلل) تلتبس بـ: (ظل)، و(بسطة) تلتبس بـ: (بصطة)، و(المنذرين) تلتبس بـ: (المنظرين)، و(يُسحبون) تلتبس بـ: (يُصبحون)، (المخلصين) تلتبس بـ: (المخلصين)، و(منذرين) تلتبس بـ: (خالدين)، و(خالدين) تلتبس بـ: (خالدين).

من أهم أسباب وقوع القارئ في اللحن الخفي:

- ❖ التقصير في إعطاء القرآن حقه من الاهتمام بتعلم الأداء الصحيح من المشايخ المتقنين.
- ❖ الجهل بمخارج الحروف أو صفاتها فيؤدي إلى استبدال حرف بحرف .
- ❖ عدم المعرفة بأحكام التجويد، أو الجهل بتطبيقاتها: فيمد ما لا مد فيه، أو يترك مد ما فيه مد، أو يزيد في مدّه، أو ينقصه، أو يخلط بين أحكام الميم الساكنة، كما يخلط بين أحكام النون الساكنة والتنوين، والميم والنون المشدّتين، ولا يميز أحكام اللامات السواكن، وغير ذلك من الأحكام .

كيف نجتنب الوقوع في اللحن عند قراءة القرآن؟

- **تعلم العربية:** لاجتناب الوقوع في اللحن الجلي وجب تعلم العربية وقواعدها، وان تعذر ذلك فمطلوب لمن لا يحسن العربية ويتأكد أنه يلحن عند قراءة القرآن فيطلب منه القراءة مع من يتقن القرآن، وان

تعذر ذلك فعلى القارئ أن يجتهد عند قراءته للقرآن من المصحف حتى يقرأه كما هو مكتوب بطمأنينة وهدوء في غير عجلة ولا سرعة غرضه منها قراءة الكثير من الحروف. ولا يُطلبُ منه أن يهجر القرآن لوقوعه في اللحن بل يجب تعليمه ولو قصار السور حتى يقرأها بدون لحن ولو سورة واحدة يكررها كيفما شاء.

- **تعلم أحكام التجويد والريضة عليها:** فيجب قراءة القرآن بأحكام التلاوة، لأن قراءة القرآن باللحن يعني قراءته بدون أحكام التلاوة والتجويد. ولا يكون ذلك الا بتعلم أحكام التلاوة والأخذ بعلم التجويد.

ما هي فائدة وغاية علم التجويد؟

فائدة وغاية علم التجويد هي حفظ اللسان عن اللحن في القرآن، أي بمعنى حفظ اللسان عن الخطأ والتحريف في القرآن.

ما الفرق بين القراءة والترتيل والتلاوة والتجويد؟

- **القراءة** هي لفظ عام يشتمل قراءة القرآن وغيره، قال تعالى: «فاقرؤوا ما تيسر من القرآن». المزمز 18.
- **التلاوة** هي تتابع القراءة مع التاني والترسل والتمهل، قال تعالى: «الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته أولئك يؤمنون به» البقرة 120. في تفسير الجلالين: (أي يقرؤونه كما أنزل). ج 1 ص 25
- **الترتيل** لغة إرسال الكلمة بسهولة واستقامة وهو يجمع التلاوة والتجويد، وعن علي في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلاً، قال الترتيل **تجويد** الحروف ومعرفة الوقوف.

تفسير القرطبي: والترتيل في القراءة هو التاني فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات. **تفسير ابن كثير:** أي اقرأه على تمهل فإنه يكون عوناً على فهم القرآن وتدبره. **التبيان في تفسير غريب القراء:** الترتيل في القراءة التبيين لها كأنه يفصل بين الحرف والحرف. **قال ابن القيم في زاد المعاد:** "كان له صلى الله عليه وسلم حزب يقرأه ولا يخل به وكانت قراءته ترتيلاً لا هذا ولا عجلة، بل قراءة مفسرة حرفاً حرفاً، وكان يقطع قراءته آية آية، وكان يمد عند حروف المد فيمد الرحمان ويمد الرحيم....". (ج 1 ص 472)

فَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّجْوِيدِ: أَنَّ التَّرْتِيلَ وَسِيلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ التَّجْوِيدِ، وَأَنَّ التَّجْوِيدَ يَشْمَلُ مَا يَتَّصِلُ بِالصِّفَاتِ الدَّائِيَّةِ لِلْحُرُوفِ، وَمَا يَلْزُمُ عَنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ، أَمَّا التَّرْتِيلُ فَيَقْتَصِرُ عَلَى رِعَايَةِ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ وَضَبِّطِ الْوُقُوفِ لِعَدَمِ الْخَلْطِ بَيْنِ الْحُرُوفِ فِي الْقِرَاءَةِ السَّرِيعَةِ. شرح طيبة النشر ص 35، وشرح الجزرية للأصاري ص 20

والتجويد هو الإتيان بالجيد، وهو التحسين والإتقان، وهو عند علماء القراءة: إعطاء الحروف حقها من المخرج والصفات الذاتية التي لا تنفك عنها، ومستحقها من الصفات العارضة المكتسبة. أحمد الطويل

وفد عرّفه البعض على أنه إعطاء كل حرف حقّه مخرجاً وصفة.

قال ابن الجزري: التجويد إعطاء الحروف حقوقها وترتيبها مراتبها، وردّ الحرف إلى مخرجه وأصله وإحافه بنظيره، وتصحيح لفظه وتلطيف النطق به على حال صيغته وكمال هيئته، من غير إسراف ولا تعسف ولا إفراط ولا تكلف. النشر لمحمد بن محمد بن الجزري 1 / 212

هل القرآن هو أول من جاء بأحكام التجويد أم تكلم العرب قبل القرآن بالأحكام؟

قال تعالى: «ورتلناه ترتيلاً» 6 الفرقان 23.

قال الحصري: " أن الله عزَّ وجلَّ أنزل القرآن الكريم من اللوح المحفوظ إلى جبريل عليه السلام على هذه الكيفية من التحرير والتجويد، وأن جبريل علّم النبي على هذه الكيفية". احكام قراءه القران الكريم لمحمود خليل الحصري ص32

قال الشيخ أحمد بن محمد الطويل: " يؤخذ التجويد من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، كما تلقّاه من جبريل، فهو وحي من عند الله، لأنّه هيئة كلامه". وقال: " «فإذا قرأناه فاتبع قرآنه» أمر الله تعالى رسوله أن يتبع قراءة جبريل، فيأخذ القرآن من فيه عرضاً وسماعاً، وكان جبريل يعارض الرسول القرآن ويدارسه إياه" تيسير علم التجويد ص 1 و 6.

لكن القرآن هو ليس أول من تكلم بالأحكام، بل العرب كانت تتكلم ببعض الأحكام التي أمرنا أن نقرأ بها القرآن، كما نصّت كتب اللغة: كابين جنّي في الخصائص، وسيبويه في الكتاب، وابن الحاجب في الشافية، وابن يعيش في المفصل، على الإدغام والإظهار والاقلاب والاختفاء ... وغيرها من لغات العرب، أنهم كانوا يدغمون النون الساكنة، في حروف يرملون ويظهرونها عند حروف الحلق ويقلبونها عند الباء، ويخفونها عند بقيّة الحروف، وكان هذا معروفاً في لهجات العرب". تيسير علم التجويد

ما الفرق بين كلام العرب وقراءة القرآن؟

الفرق هو الترتيل، فالعرب لم تكن تتكلم بتمهّل وتبيين وتجويد الحروف ولا مراعات للوقوف، فقد روي أنّ أبا بكر الصديق رضي الله عنه عرض على أحد النّاس بضاعة، فقال الرجل: "لا يرحمك الله" بدون تمهّل ولا وقف، فأنكر ذلك عليه أبا بكر وقال له: "هلاًّ قلت: "لا ويرحمك الله". أيمن سويد

وفي الحديث أنّه قام رجل بين النّاس يخطب فقال: "ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما" دون وقف، فقال له رسول الله " اجلس، فبئس الخطيب أنت"، قال بعض العلماء أن الرسول عاب عليه لأنه وصل يعصهما بما قبلها. أيمن سويد

ولذلك أمرنا الله أن نرتّل القرآن حتّى نميّزه عن كلام العرب وحتّى عن الحديث الشريف الذي يعتبر هو كذلك وحياً، لكننا لم نؤمر بترتيل الحديث حتّى وإن كان قدسياً، وإن كان هناك قول شاذّ يقول بوجوب تطبيق أحكام التجويد على الحديث أيضاً، وقد ذكر ذلك الحصري في كتابه ثم قال: "ولكن الجمهور على أن موضوع علم التجويد هو القرآن فحسب". احكام قراءه القران الكريم لمحمود خليل الحصري ص25

قال الشيخ أحمد بن محمد الطويل: " فالقرآن نزل بلغة العرب، وفيها الإدغام والإظهار، والمد والقصر والغنة الخ. إلا أننا أمرنا بترتيله، أي قراءته على تودة وتمهّل وتبيين للحروف والصفات، وهذا هو الفرق بين قراءة القرآن والكلام العربي العادي.

قد يقول البعض: هل الصحابة يعرفون المدود وغيرها من الأحكام؟ لا، لكن الصحابة يقرأون بثمار هذه الأحكام، فمثلاً الصحابة لا يعرفون الفاعل والمفعول به، والمفعول لأجله، لكن لسانه مستقيم بالعربية.

من هو واضع علم التجويد؟

- من الناحية العملية: هو الرسول صلّى الله عليه وسلّم عن جبريل عن رب العزة عز وجلّ.

- من الناحية العلمية: هو أبو مزاحم الخاقاني، في نهاية القول المفيد.

وقال الحصري: " هم أئمة القراءة، وقيل الإمام أبو عمر حفص بن عمر الدوري (توفي 246)، راوي الإمام أبي عمر البصري، وأول من صنّف فيه الإمام موسى بن عبيد الله بن يحيى المقرئ الخاقاني البغدادي (توفي 325). وفي الهامش: وأول من صنّف في التجويد نثراً - فيما يظهر والله أعلم - الإمام مكي بن أبي طالب المكي القيسي المتوفي سنة 437 في كتابه الرعاية فقد قال في مقدمته ص25: وما علمت أن أحدا من المتقدمين سبقني إلى تأليف مثل هذا الكتاب، ولا جمع مثل ما جمعت فيه من صفات الحروف وألقابها ومعانيها. ".
احكام قراءة القرآن الكريم لمحمود خليل الحصري ص26

وفي هامش تيسير علم التجويد: أول من كتب قصيدة في علم التجويد: أبو مزاحم الخاقاني، وكتب خليل بن أحمد في ألقاب الحروف والمخارج والصفات وعلم الأصوات، وممن كتب في القراءات، ومنها التجويد: أبو عبيد القاسم بن سلام توفي 224. أما الحافظ أبو بكر بن مجاهد البغدادي هو أول من ألف في القراءات السبعة المشهورة.

في القرن الخامس اشتهر الحافظ الإمام أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني مؤلف كتاب التيسيرين القراءات السبع والذي صار عمدة القراء. واشتهر في هذا العلم أيضاً الإمام مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني. وفي القرن السادس الهجري اشتهر أبو القاسم بن فيرة بن خلف بن أحمد الرعياني الشاطبي الأندلسي، توفي سنة 590 من الهجرة صاحب الشاطبية التي أسماها " حرز الأمانى ووجه التهاني " نظم فيها القراءات السبعة المتواترة في ألف ومائة وثلاثة وسبعين بيتاً. 1173. حتى ظهور إمام المحققين وشيخ المقرئين محمد بن الجزري الشافعي وألف كتباً كثيرة أشهره النشر في القراءات العشر.

ما هو حكم التكلف في التجويد؟

التكلف في التجويد مذموم بل هو مذموم في الأمور كلها، قال تعالى: «قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين».

قال علماء التجويد: " فليس التجويد بتمضيغ اللسان، ولا بتقوير الفم، ولا بتعويج الفك، ولا بترعيد الصوت، ولا بتمطيط الشد، ولا بتقطيع المد، ولا بتطنين الغنات، ولا بحصرمة الراءات، قراءة تنفر منها الطباع، وتمجها القلوب والأسماع، بل القراءة السهلة العذبة، الحلوة اللطيفة، التي لا مضغ فيها ولا لوك، ولا تعسف ولا تكلف، ولا تصنع ولا تنطع، ولا تخرج عن طباع العرب وكلام الفصحاء بوجه من وجوه القراءات والاداء " احكام قراءة القرآن الكريم لمحمود خليل الحصري ص24

قال ابن الجزري: " ... وأن ينطق القارئ بالهمز من غير لحن، وبالمدة من غير تمطيط، والتشديد من غير تمضيغ، والإشباع من غير تكلف، هذه القراءة التي يقرأ بها كتاب الله تعالى ". التمهيد في علم التجويد ص 41

قال ابن القيم رحمه الله: ومن ذلك الوسوسة في مخارج الحروف والتنطع فيها ونحن نذكر ما ذكره العلماء بألفاظهم قال أبو الفرج بن الجوزي قد لبس إبليس على بعض المصلين في مخارج الحروف فتراه يقول الحمد الحمد فيخرج بإعادة الكلمة عن قانون أدب الصلاة وتارة يلبس عليه في تحقيق التشديد في إخراج ضاد المغضوب قال ولقد رأيت من يخرج بصاقه مع إخراج الضاد لقوة تشديده والمراد تحقيق الحرف حسب وإبليس يخرج هؤلاء بالزيادة عن حد التحقيق ويشغلهم بالمبالغة في الحروف عن فهم التلاوة وكل هذه الوسوس من إبليس ". إغاثة اللهفان (1-160)

ما هو حكم قراءة القرآن بالترتيل؟

أجمع علماء التجويد على وجوب قراءة القرآن مرتلاً ومجوداً بأحكامه كما أنزله الله، على الإطلاق، يعني ذلك أنه يثاب قارئ القرآن بالأحكام ويأثم القارئ للقرآن بلا تطبيق لأحكام الترتيل، وسواء كان ذلك في الفرائض كالصلاة وفي سائر الأحوال كمراجعة القرآن أو تلاوته أو حتى قراءة آية واحدة منه للاستشهاد مثلاً.

وقسموا التجويد الى قسمين، تجويد عملي أي تطبيق الأحكام عند تلاوة القرآن وهو الواجب، وتجويد علمي أي العلم بأحكام التجويد وعدّوه فرض كفاية على الأمة.

واختلف الفقهاء في ذلك، فمنهم من يذهب مذهب علماء التجويد في وجوب قراءة القرآن بأحكام الترتيل مطلقا كالشافعية، ومنهم من يرى الوجوب مقصور على الفرائض فقط، ومنهم من يرى أن تجويد القرآن ومراعاة قواعده سنة وأدب من آداب التلاوة يستحسن الالتزام به عند تلاوة القرآن دون تكلف، ولكن ذلك ليس واجبا.

وممن قال بالوجوب:

ابن الجزري في النشر، وابن غازي في شرح الجزرية، والشيرازي في الموضح، و السيوطي في الاتقان، والنووي في الاذكار، والنويري في شرح الطيبة، مكي بن أبي طالب في الرعاية، وزكريا الأنصاري في شرح الجزرية، والقسطلاني في لطائف الإشارات، وعلي أحمد صبره في العقد الفريد في علم التجويد، ومحمد مكي نصر في نهاية القول المفيد، وأبو عمر الداني، وأبو الفضل الرازي، والإمام الشافعي، والرافعي، وغيرهم كثير. تيسير علم التجويد ص6.

نقل ابن الجزري عن الشيخ أبي عبد الله الشيرازي:

"فان حسن الاداء فرض في القراءة، ويجب على القارئ أن يتلو القرآن حق تلاوته صيانة للقرآن على أن يجد اللحن والتغيير إليه سبيلا، على أن العلماء قد اختلفوا في وجوب حسن الأداء في القرآن، فبعضهم ذهب إلى أن ذلك مقصور على ما يلزم المكلف قراءته في المفترضات، فان تجويد اللفظ وتقويم الحروف، وحسن الاداء واجب فيه فحسب، وذهب الآخرون إلى أن ذلك واجب على كل من قرأ شيئا من القرآن كيفما كان، لأنه لا رخصة في تغيير اللفظ بالقرآن وتوجيهه، واتخاذ اللحن سبيلا إليه إلا عند الضرورة" النشر 212/1.

قَالَ الْإِمَامُ الْجَزَرِيُّ فِي النَّشْرِ: وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأُمَّةَ كَمَا هُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِفَهْمِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِقَامَةِ حُدُودِهِ، كَذَلِكَ هُمْ مُتَعَبِّدُونَ بِتَصْحِيحِ أَلْفَاظِهِ وَإِقَامَةِ حُرُوفِهِ عَلَى الصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاةِ مِنْ أَيْمَةِ الْقِرَاءَةِ وَالْمُتَّصِلَةِ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). ج 10 ص 176 إلى 182

قال أحمد الطويل في تيسير علم التجويد: "وقد اجتمعت الأمة خلفا عن سلف، على وجوب التجويد العملي، من زمن النبي إلى زماننا هذا، ولم يختلف فيه أحد منهم، والمعتبر في ذلك هو إجماع علماء التجويد، وأئمة القراءة، بصرف النظر عن علماء الفنون الأخرى..." ص5.

قال الحصري: "وأما القسم العملي فحكمه أنه واجب وجوبا عينيا على كل من يريد قراءة شيء من القرآن الكريم، قلّ أو كثر، سواء كان ذكرا أم أنثى من المكلفين، وهذا الحكم هو الوجوب ثابت بالكتاب والسنة والاجماع. ...

وقوله تعالى "ورتل" أمر وهو هنا للوجوب، لأن الأصل في الأمر أن يكون للوجوب، الا اذ وجدت قرينة تصرفه عن الوجوب الى غيره، من النذب أو الإباحة أو الإرشاد أو التهديد، فيحمل على ذلك لتدل عليه القرينة، ولم توجد قرينة هنا تصرفه عن الوجوب الى غيره فيبقى على الاصل وهو الوجوب." احكام قراءه القران الكريم لمحمود خليل الحصري ص28

وقال أيضا: "واعلم أن أعظم دليل وأجل برهان على أن التجويد العملي فرض عيني على المكلفين، من الذكور والإناث: أن الله عزّ وجلّ أنزل القرآن الكريم من اللوح المحفوظ إلى جبريل عليه السلام على هذه الكيفية من التحرير والتجويد، وأن جبريل علّم النبي على هذه الكيفية". احكام قراءه القران الكريم لمحمود خليل الحصري ص32

وفي نهاية القول المفيد: قال ابن غازي في شرحه: اعلم أنّ علم التجويد لا خلاف في أنّه فرض كفاية والعمل به فرض عين على كل مسلم ومسلمة من المكلفين وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب فقوله تعالى " ورتل القرآن ترتيلاً"، قال البيضاوي أي جوده تجويدا... وقوله صل الله عليه وسلم " لا يجاوز حناجرهم" أي لا يقبل ولا يرتفع لأن من قرأ القرآن على غير ما أنزل الله ولم يراع فيه ما أجمع عليه فقراءته ليست قرآنا وتبطل به الصلاة كما قرره ابن حجر في الفتاوى وغيره.

قال شيخ الاسلام: والمراد بالذين لا يجاوز حناجرهم، الذين لا يتدبرونه ولا يعملون به، ومن العمل به تجويده وقراءته على الصفة المتلقاة من الحضرة النبوية الأفصحية....

وقال الشمس ابن الجزري في نشره: التجويد فرض على كل مكلف، ثم قال رحمه الله: وإنما قلت التجويد فرض لأنه متفق عليه بين الأئمة بخلاف الواجب فإنه مختلف فيه.

وقال ابن غازي في شرحه على الجزرية: ولم ينفرد ابن الجزري بذكر فرضية التجويد فقد ذكر عن أبي عبد الله نصر بن الشيرازي مصنف الموضح، وعن الفخر الرازي وعن جماعة من شيوخه أيضا، ووافقه على ذلك الحافظ جلال الدين السيوطي في الاتقان، والحافظ أحمد القسطلاني الخطيب في لطائف الإشارات، وذكره النووي في شرحه على الطيبة، وذكره قبله مكي بن أبي طالب، وأبو عمر الداني، وغيرهم....

وقال بعض شراح الجزرية في قوله " من لم يجد القرآن آثم": أي معاقب على ترك التجويد كذاب على الله ورسوله داخل في حيز قوله تعالى " ويوم القيامة تري الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة" وقوله صل الله عليه وسلم «من كذب على عاود أو متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» نهاية القول المفيد في علم التجويد للشيخ محمد مكي نصر ص 19-22 باختصار

قال أيضا: " وقرر العلماء أن تلاوة القرآن بغير تجويد تحرم شرعا، لأن الله تعالى أنزله مجودا مرتلا وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم بقراءته على تلك الحال وعلى هذه الصفة، وذلك ما فعله الرسول مع أصحابه. وقد علم سادتنا العلماء المتخصصون في هذا العلم أن العمل بالتجويد هو واجب عيني على كل مكلف يحفظ القرآن أو يقرأه كله أو بعضه ومن هنا يأتى تاركه، قال تعالى: " ورتل القرآن ترتيلاً". القول المفيد في علم التجويد لمحمد مكي نصر الجريسي ص 4

قال النووي في التبيان: وينبغي أن يرتل قراءته وقد اتفق العلماء رضي الله عنهم على استحباب الترتيل قال الله تعالى ورتل القرآن ترتيلاً. التبيان في آداب حملة القرآن ص 45.

وروى أبو داود والترمذي وصححه عن أم سلمة أنها نعتت قراءة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قراءة مفسرة حرفا حرفا . وعن عبد الله بن مغفل قال: رأيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يرجع في قراءته. وقال ابن عباس لأن أقرأ سورة وأرتلها، أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله .

وقال ابن قدامة في المغني: والمستحب أن يأتي بها مرتلة معربة، يقف فيها عند كل آية، ويمكن حروف المد واللين، ما لم يخرج ذلك إلى التمطيط... فإن انتهى ذلك إلى التمطيط والتلحين كان مكروها، لأنه ربما جعل الحركات حروفا، قال أحمد يعجيني من قراءة القرآن السهلة. وقال: قوله: زينوا القرآن بأصواتكم. قال: يحسنه بصوته من غير تكلف.

أما الذين لا يرون الوجوب فاستدلوا بأن البيت الأول لابن الجزري رحمه الله له رواية أخرى صحيحة وهي:

الْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَنْمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُصَحِّحِ الْقُرْآنَ آثَمُ

بدلاً من: يجود. وعلى هذه الرواية - الثابتة - فلا دليل على أن ابن الجزري رحمه الله يقول بوجوب التجويد.

في الموسوعة الفقهية:

فَقَدْ ذَهَبَ الْمُتَقَدِّمُونَ مِنْ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَاتِ وَالتَّجْوِيدِ إِلَى أَنَّ الْأَخْذَ بِجَمِيعِ أَصُولِ التَّجْوِيدِ وَاجِبٌ يَأْتُمُّ تَرْكُهُ، سَوَاءً أَكَانَ مُتَعَلِّقًا بِحِفْظِ الْحُرُوفِ -مِمَّا يُغَيَّرُ مَبْنَاهَا أَوْ يُفْسَدُ مَعْنَاهَا- أَمْ تَعَلَّقَ بِغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا أوردَهُ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ التَّجْوِيدِ، كَالْإدْغَامِ وَنَحْوِهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ فِي التَّشْرِيفِ نَقْلًا عَنِ الْإِمَامِ نَصْرِ الشَّيْزَارِيِّ: حُسْنُ الْأَدَاءِ فَرَضٌ فِي الْقِرَاءَةِ، وَيَجِبُ عَلَى الْقَارِئِ أَنْ يَتْلُو الْقُرْآنَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ.

وَذَهَبَ الْمُتَأَخِّرُونَ إِلَى التَّفْصِيلِ بَيْنَ مَا هُوَ (وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ) مِنْ مَسَائِلِ التَّجْوِيدِ، وَهُوَ مَا يُؤَدِّي تَرْكُهُ إِلَى تَغْيِيرِ الْمَبْنَى أَوْ فَسَادِ الْمَعْنَى، وَبَيْنَ مَا هُوَ (وَاجِبٌ صِنَاعِيٌّ) أَيُّ أَوْجَبَهُ أَهْلُ ذَلِكَ الْعِلْمُ لِتَمَامِ إِنْفَانِ الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ مَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ فِي كُتُبِ التَّجْوِيدِ مِنْ مَسَائِلَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ، كَالْإدْغَامِ وَالْإخْفَاءِ الْخ. فَهَذَا النَّوْعُ لَا يَأْتُمُّ تَرْكُهُ عِنْدَهُمْ.

قَالَ الشَّيْخُ عَلِيُّ الْقَارِيُّ بَعْدَ بَيَانِهِ أَنَّ مَخَارِجَ الْحُرُوفِ وَصِفَاتِهَا، وَمُتَعَلِّقَاتِهَا مُعْتَبَرَةٌ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ: فَيَنْبَغِي أَنْ تُرَاعَى جَمِيعُ قَوَاعِدِهِمْ جُوبًا فِيمَا يَتَغَيَّرُ بِهِ الْمَبْنَى وَيُفْسَدُ الْمَعْنَى، وَاسْتِحْبَابًا فِيمَا يَحْسُنُ بِهِ اللَّفْظُ وَيُسْتَحْسَنُ بِهِ التَّلَاقُ حَالِ الْأَدَاءِ. ثُمَّ قَالَ عَنِ اللَّحْنِ الْخَفِيِّ الَّذِي لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا مَهَرَةُ الْقُرَّاءِ: لَا يَنْصَوِّرُ أَنْ يَكُونَ فَرَضٌ عَيْنٍ يَتَرْتَّبُ الْعُقَابُ عَلَى قَارِيهِ لِمَا فِيهِ مِنْ حَرَجٍ عَظِيمٍ. وَلَمَّا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزَرِيِّ فِي مَنْظُومَتِهِ فِي التَّجْوِيدِ، وَفِي الطَّيْبَةِ أَيْضًا: وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَنْمٌ لَازِمٌ مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثَمُ

قَالَ ابْنُهُ أَحْمَدُ فِي شَرْحِهَا: ذَلِكَ وَاجِبٌ عَلَى مَنْ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ بِهِ كِتَابَهُ الْمَجِيدَ، وَوَصَلَ مِنْ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَاتِرًا بِالتَّجْوِيدِ. وَكَرَّرَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْجَزَرِيِّ هَذَا التَّفْهِيمَ بِالْقُدْرَةِ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ. شرح الطيبة لأحمد بن محمد بن الجزري المتوفى 859 وهو ولد مصنف الجزرية والطيبة والنشر ص 36.

وَقَدْ اعْتَبَرَ ابْنُ غَازِيٍّ فِي شَرْحِهِ لِلْجَزَرِيَّةِ نَهَايَةَ الْقَوْلِ الْمَغِيدِ ص 25 - 26 نَقْلًا عَنْ شَرْحِ الْجَزَرِيَّةِ لَابْنِ غَازِيٍّ . وَكَذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ جِهَةِ الْوَقْفِ ، فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى الْقَارِئِ الْوَقْفُ عَلَى مَحَلٍّ مُعَيَّنٍ بِحَيْثُ لَوْ تَرَكَهُ يَأْتُمُّ ، وَلَا يَحْرُمُ الْوَقْفُ عَلَى كَلِمَةٍ بَعْضُهَا إِلَّا إِذَا كَانَتْ مُوَهِّمَةً وَقَصْدَهَا ، فَإِنْ اعْتَقَدَ الْمَعْنَى الْمُوَهِّمَ لِلْكَفْرِ كَفَرٌ - وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ - كَأَنَّ وَقْفَ عَلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي) دُونَ قَوْلِهِ : (أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا) ، أَوْ عَلَى قَوْلِهِ : (وَمَا مِنْ إِلَهٍ) دُونَ (إِلَّا اللَّهُ) .

أَمَّا قَوْلُ عُلَمَاءِ الْقِرَاءَةِ : الْوَقْفُ عَلَى هَذَا وَاجِبٌ ، أَوْ لَازِمٌ ، أَوْ حَرَامٌ ، أَوْ لَا يَجِلُّ ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَافِ الدَّالَّةِ عَلَى الْوُجُوبِ أَوْ النَّحْرِيمِ فَلَا بُرَادَ مِنْهُ مَا هُوَ مُفَرَّرٌ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ ، مِمَّا يُثَابُ عَلَى فِعْلِهِ ، وَيُعَاقَبُ عَلَى تَرْكِهِ ، أَوْ عَكْسُهُ ، بَلِ الْمُرَادُ : أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْقَارِئِ أَنْ يَقِفَ عَلَيْهِ لِمَعْنَى يُسْتَفَادُ مِنَ الْوَقْفِ عَلَيْهِ ، أَوْ لِبَلَاءِ يَتَوَهَّمُ مِنَ الْوَصْلِ تَغْيِيرَ الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ ، أَوْ لَا يَنْبَغِي الْوَقْفُ عَلَيْهِ وَلَا الْإِبْتِدَاءُ بِمَا بَعْدَهُ ، لِمَا يَتَوَهَّمُ مِنْ تَغْيِيرِ الْمَعْنَى أَوْ رَدَاءَةِ التَّلْفِظِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَقَوْلُهُمْ: لَا يُوقَفُ عَلَى كَذَا، مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَا يَحْسُنُ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ صِنَاعَةً، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَيْهِ حَرَامٌ أَوْ مَكْرُوهٌ، بَلْ خِلَافُ الْأُولَى، إِلَّا إِنْ تَعَمَّدَ قَاصِدًا الْمَعْنَى الْمَوْهَمَ.

ثُمَّ تَطَرَّقَ ابْنُ غَازِي إِلَى حُكْمِ تَعْلَمِ التَّجْوِيدِ بِالنَّسْبَةِ لِمُرِيدِ الْقِرَاءَةِ ، فَقَرَّرَ عَدَمَ وُجُوبِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ أَخَذَ الْقِرَاءَةَ عَلَى شَيْخٍ مُتَّقِنٍ ، وَلَمْ يَتَطَرَّقِ اللَّحْنُ إِلَيْهِ ، مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ عِلْمِيَّةٍ بِمَسَائِلِهِ ، وَكَذَلِكَ عَدَمَ وُجُوبِ تَعْلَمِهِ عَلَى الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ الَّذِي لَا يَتَطَرَّقُ اللَّحْنُ إِلَيْهِ ، بِأَنْ كَانَ طَبِيعُهُ عَلَى الْقِرَاءَةِ بِالتَّجْوِيدِ ، فَإِنْ تَعْلَمَ هَذَيْنِ لِلْأَكَامِ أَمْرٌ صِنَاعِيٌّ . أَمَّا مَنْ أَخْلَ بِشَيْءٍ مِنَ الْأَحْكَامِ الْمُجْمَعِ عَلَيْهَا، أَوْ لَمْ يَكُنْ عَرَبِيًّا فَصِيحًا، فَلَا بُدَّ فِي حَقِّهِ مِنْ تَعْلَمِ الْأَحْكَامِ وَالْأَخْذِ بِمُقْتَضَاهَا مِنْ أَقْوَاهِ الْمَشَايِخِ.

الباب الثاني: حكم اللحن في التلاوة بمعنى التغني.

قال القرطبي: اللحن جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة. تفسير القرطبي ج: 1 ص: 17

قال البهوتي في الروض المربع: لحن وألحان فيقال لحن في قراءته إذا طرب فيها. ص: 97.

قال أبو الفضل النيسابوري: اللحن والألحان جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة والشعر والغناء. أبو الفضل النيسابوري في مجمع الأمثال ج 2 ص 255.

ما هو حكم التغني بالقرآن؟

التغني بالقرآن له وجهان: وجه حسن طيب مأجور صاحبه وسامعه، ووجه قبيح منهي عنه يأثم صاحبه وسامعه.

لقد أمر الرسول صل الله عليه وسلم بالتغني بكتاب الله على الوجه الحسن وجعل من ترك ذلك مخالفا لهديه وطريقة ومنهاج المسلمين في قوله ' ليس منا من لم يتغن بالقرآن ' رواه أبوداود وصححه الألباني، وقال ' تعلموا القرآن وتغنوا به ' رواه أحمد.

عن الضحاك قال: قال عبد الله بن مسعود جودوا القرآن وزينوه بأحسن الأصوات وأعربوه فإنه عربي والله يحب أن يعرب به. تفسير القرطبي ج: 1 ص: 23

قال النووي في التبيين: قال جمهور العلماء معنى لم يتغن لم يحسن صوته وحديث البراء رضي الله عنه قال سمعت رسول الله قرأ في العشاء بالتين والزيتون فما سمعت أحدا أحسن صوتا منه (رواه البخاري ومسلم) قال العلماء رحمهم الله فيستحب تحسين الصوت بالقراءة ص: 55

عن الجبار بن الورد قال سمعت بن أبي مليكة يقول قال عبيد الله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه فإذا رجل رث البيت رث الهيئة فسمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليس منا من لم يتغن بالقرآن قال فقلت لابن أبي مليكة يا أبا محمد أرايت إذا لم يكن حسن الصوت قال يحسنه ما استطاع قال الشيخ الألباني: حسن صحيح. سنن أبي داود.

عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال رأيت رسول الله يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح يرجع في قراءته. رواه البخاري ومسلم. التبيان للنووي.

عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم. سنن أبي داود. قال الشيخ الألباني: صحيح.

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به. قال الشيخ الألباني: صحيح. سنن أبي داود.

قال النووي: أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن. التبيين ص 55

قال ابن القيم: وكان صل الله عليه وسلم يتغنى به، ويرجع صوته به أحيانا كما رجّع يوم الفتح في قراءته * أنا فتحنا لك فتحا مبينا * زاد المعاد ج 1 ص 482.

لماذا اختلاف العلماء في حكم التغني؟

قال ابن القيم في زاد المعاد: وقد اختلف العلماء في حكم التغني بالقرآن، فقد ذهب بعضهم الى وجوب التغني استنادا الى الأدلة المذكورة سابقا، وذهب بعضهم الى كراهية ذلك رادين على الأدلة بعدم دلالتها على الجواز، حتى أن بعضهم فسر التغني بالاستغناء، أي يستغني به عن غيره قاله ابن عيينة، وسئل الشافعي رحمه الله عن تأويل ابن عيينة فقال: نحن أعلم بهذا، لو أراد به الاستغناء لقال 'من لم يستغن بالقرآن' ولكن لما قال يتغنى بالقرآن علمنا أنه أراد به التغني. ومنهم من أنكر الأحاديث التي يحتج بها في الرخصة. زاد المعاد ج 1 ص 489.

وقال: قالت طائفة تكره قراءة الألحان وممن نصّ على ذلك أحمد ومالك وغيرهما فقال أحمد في رواية علي ابن سعيد في قراءة الألحان: ما تعجبنني وهو محدث، وقال في رواية المروزي: القراءة بالألحان بدعة لا تسمع...

وممن رويت عنه الكراهة: أنس بن مالك وسعيد بن المسيّب وسعيد بن جبيرة والقاسم بن محمد والحسن وابن سيرين وإبراهيم النخعي. واستدلوا بأحاديث منها أنه صل الله عليه وسلم ذكر أشراف الساعة وذكر أشياء منها: أن يتخذ القرآن مزامير، يُقدمون أحدهم ليس بأقرئهم ولا أفضلهم، ما يقدمونه إلا ليغنيهم غناء، رواه أحمد وهو صحيح.

وقال أيضا: قال ابن بطل: وقالت طائفة التغني بالقرآن هو تحسين الصوت به والترجيع بقراءته، قال والتغني بما شاء من الأصوات واللحن هو قول ابن المبارك النضر بن شميل. قال وأجازه ابن عباس وابن مسعود. وذكر الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه أنهم كانوا يستمعون القرآن بالألحان وقال محمد بن عبد الحكم: رأيت أبي والشافعي ويوسف بن عمر يستمعون القرآن بالألحان، وهذا اختيار ابن جرير الطبري....

وفصل النزاع وفصل النزاع، أن يقال: التطريب والتغني على وجهين، أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خلّي وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاءت بذلك التطريب والتلحين، فذلك جائز، وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين، كما قال أبو موسى الأشعري للنبي صلى الله عليه وسلم: ((لو علمتُ أنَّكَ تَسْمَعُ لَحَبْرُتُهُ لَكَ تحبيراً)) والحزين ومن هاجه الطرب، والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهو الذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعةً من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به، بل لا يحصل إلا بتكلف وتصنع وتمرّن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة،

وأوزان مخترعة، لا تحصل إلا بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذمّوها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الاشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعاً أنهم بُراء من القراءة بالحن الموسيقي المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها، ويُسوِّغوها، ويعلم قطعاً أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسّنون أصواتهم بالقرآن، وقرؤونه بشجى تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: ((لَيْسَ مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ)) وفيه وجهان: أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلنا نفعله، والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته صلى الله عليه وسلم. زاد المعاد ج 1 ص 490

وفي سنن البيهقي الكبرى: عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ثم ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت بالقرآن يجهر به رواه البخاري في الصحيح عن إبراهيم بن حمزة وأخرجه مسلم من وجه آخر: ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنّى بالقرآن. قوله يتغنّى بالقرآن إنما مذهبه عندنا تحزين القراءة قال ومن ذلك حديثه الآخر عن عبد الله بن المغفل قال ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة قرأ سورة الفتح فرجع قال وقرأ عبد الله بن المغفل فرجع قال وقرأ أبو إياس وقال لولا أنني أخشى أن يجتمع على الناس لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث شعبة قال أبو عبيد وهو تأويل قوله زينوا القرآن بأصواتكم ...

وفي باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر قال الشيخ رحمه الله قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الترنم بالقرآن. ج: 10 ص: 229

قال ابن الجزري في التمهيد: ان مما ابتدئ الناس في قراءة القرآن أصوات الغناء، وهي التي أخبر بها رسول الله صل الله عليه وسلم أنها ستكون بعده ونهى عنها، ويقال إن أول ما غني به من القرآن قوله عز وجل: (أما السفينة فكانت لمساكين) وابتدعوا شيئاً سموه الترقيص: وهو أن يروم السكت على الساكن ثم ينفر مع الحركة في عدو وهرولة. وآخر سموه الترديد: وهو أن يرعد صوته كالذي يرعد صوته من برد أو ألم، وقد يخلط بشيء من ألحان الغناء. وآخر يسمى التطريب: وهو أن يترنم بالقرآن ويتنغم به، فيمد في غير موضع المد، ويزيد في المد على ما ينبغي لأجل التطريب، فيأتي بما لا تجيز اللغة العربية، كثر هذا الضرب في قراءة القرآن الكريم. وآخر يسمى التحزين: وهو أن يترك طباعه وعادته في التلاوة ويأتي بالتلاوة على وجه آخر، يكاد يبكي كأنه حزين مع خشوع وخضوع، ولا يأخذ الشيوخ بذلك لما فيه من الرياء. ص 44

قال الحصري في كتابه: والمراد بلحون أهل الفسق والكبائر: القراءة التي تراعى فيها النغمات الموسيقية والتطريب والتلحين. وانما حذر النبي صل الله عليه وسلم من هذه القراءة: لأن الشأن فيها أن تكون ذريعة الى التلاعب بكتاب الله تعالى بالزيادة فيه أو النقص منه.....ومن أجل ذلك كانت القراءة بهذه الألحان مذمومة ومحرم شرعاً. أحكام تجويد القرآن ص 30

وفي نهاية القول المفيد: "ومنها ما رواه مالك في موطأه والنسائي في سننه عن حذيفة عن رسول الله صل الله عليه وسلم أنه قال (اقرأوا القرآن بلحون العرب، وإياكم بلحون أهل الفسق والكبائر)، وفي رواية للطبراني في الأوسط والبيهقي في شعب الإيمان (ولحون أهل الكتابيين وأهل الفسق) وفي رواية (أهل العشق، فانه سيجيئ) وفي رواية (سيأتي أقوام من بعدي يرجعون القرآن ترجيع الغناء، والرهبانية والنوح، لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم). والمراد بالقراءة بلحون العرب قراءة الانسان بحسب جبلته وطبيعته على طريقة العرب العرباء الذين نزل القرآن بلغتهم، والمراد بلحون أهل الفسق والكبائر مراعاة الأنغام المستفادة من العلم الموضوع لها فان راع القارئ النغمة فقصر

الممدود، ومَدّ المقصور حرم ذلك، وإن قرأه على حسب ما أنزل الله من غير افراط ولا تفريط فإنه يكون مكروهاً. ص19

في تفسير القرطبي:

وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا فهم في غيهم يترددون وبكتاب الله يتلاعبون فإننا لله وإنا إليه راجعون لكن قد أخبر الصادق أن ذلك يكون من حديث حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرءوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيئ بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم اللحن جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء قال علماؤنا ويشبهه أن يكون هذا الذي يفعله قراء بكذا بين يدي الوعاظ وفي المجالس من اللحن الأعجمية التي يقرءون بها ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم والترجيع في القراءة ترديد الحروف كقراءة النصاري والترتيل في القراءة هو التأنى فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات ... وسئلت أم سلمة عن قراءة رسول الله عليه وسلم وصلاته ففعلت قراءته فإذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا أخرجه النسائي وأبو داود والترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح. ج: 1 ص: 17

قال أبو الفضل النيسابوري: قوله اقرءوا القرآن يلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين اللحن والألحان جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة والشعر والغناء ويشبهه أن يكون أراد هذا الذي يفعله قراء الزمان من اللحن التي يقرءون بها النظائر في المحافل فإن اليهود والنصارى يقرءون كتبهم نحوا من ذلك. أبو الفضل النيسابوري في مجمع الأمثال ج2 ص255..

قال النووي: بالتمطيط فإن أفرط حتى زاد حرفا أو أخفاه فهو حرام وأما القراءة بالألحان فقد قال الشافعي رحمه الله في موضع أكرهها قال أصحابنا ليست على قولين بل فيه تفصيل إن أفرط في التتميط فجاوز الحد فهو الذي كرهه وإن لم يجاوز فهو الذي لم يكرهه وقال أقصى القضاة الماوردي في كتابه الحاوي القراءة بالألحان الموضوع إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه أو قصر ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخفي به بعض اللفظ ويتلبس المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج والله تعالى يقول قرأنا عربيا غير ذي عوج قال وإن لم يخرج اللحن عن لفظه وقراءته على ترتيله كان مباحا لأنه زاد على ألحانه في تحسينه هذا كلام أقصى القضاة وهذا القسم الأول من القراءة بالألحان المحرمة مصيبة ابتلي بها بعض الجهلة الطغام الغشمة الذين يقرءون على الجنائز وبعض المحافل وهذه بدعة محرمة ظاهرة يأثم كل مستمع لها كما قاله أقصى القضاة الماوردي ويأثم كل قادر على إزالتها أو على النهي عنها إذا لم يفعل ذلك وقد بذلت فيها بعض قدرتي وأرجو من فضل الله الكريم أن يوفق لإزالتها من هو أهل لذلك وأن يجعله في عافية قال الشافعي في مختصر المزني ويحسن صوته بأي وجه كان قال وأحب ما يقرأ حدرا وتحزينا قال أهل اللغة يقال حدرت بالقراءة إذا أدرجتها ولم تمططها ويقال فلان يقرأ بالتحزين إذا رقق صوته وقد روى ابن أبي داود بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ إذا الشمس كورت يحزنها شبه الرثاء. التبيان في آداب حملة القرآن ص56.

فصل في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت: اعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرءوا وهم يستمعون وهذا متفق على استحبابه وهو عادة الأخيار والمتعبدین وعباد الله الصالحين وهو سنة ثابتة عن رسول الله فقد صح عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لي رسول الله اقرأ علي القرآن فقلت يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل قال إني أحب أن أسمع من غيري فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جئت إلى هذه الآية فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال حسبك الآن فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان رواه البخاري ومسلم وروى الدارمي وغيره بأسانيدهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقول لأبي موسى الأشعري ذكرنا ربنا فيقرأ عنده القرآن والآثار في هذا كثيرة معروفة وقد مات جماعات من الصالحين بسبب قراءة من

سألوه القراءة والله أعلم وقد استحَب العلماء أن يستفتح مجلس حديث النبي ويختم بقراءة قارئ حسن الصوت ما تيسر من القرآن. التبيان في آداب حملة القرآن ص57.

قال ابن الأثير: زينوا القرآن بأصواتكم قيل هو مقلوب أي زينوا أصواتكم بالقرآن والمعن الهجوا بقراءته وتزينوا به وليس ذلك على تطريب القول والتحزين كقوله ليس منا من لم يتغن بالقرآن أي يلهج بتلاوته كما يلهج سائر الناس بالغناء والطرب هكذا قال الهروي والخطابي ومن تقدمهما وقال آخرون لا حاجة إل القلب وإنما معناه الحث على الترتيل الذي أمر به في قوله تعالى ورتل القرآن ترتيلاً فكأن الزينة للمرتل لا للقرآن كما يقال ويل للشعر من رواية السوء فهو راجع إلى الراوي لا للشعر فكأنه تنبيه للمقصر في الرواية على ما يعاب عليه من اللحن والتصحيف وسوء الأداء وحث لغيره على التوق من ذلك فكذلك قوله زينوا القرآن يدل على ما يزين به من الترتيل التدبر ومراعاة الإعراب وقيل أراد بالقرآن القراءة فهو مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرأنا أي زينوا قراءتكم القرآن بأصواتكم ويشهد لصحة هذا وأن القلب لا وجه له حديث أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم استمع إل قراءته فقال لقد أتيت مزماراً من مزامير آل دود فقال لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحببنا أي حسنت قراءته وزينتها ويؤيد ذلك تأييداً لا شبهة فيه حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل شيء حلية وحلية القرآن حسن الصوت والله أعلم.

المصدر: النهاية في غريب الأثر: ابن الأثير: الجزء: 2 الصفحة: 325.

في فيض القدير:

زينوا من التزيين بما منه الزينة وهي بهجة العين أو غيرها من، القرآن بأصواتكم أي زينوا أصواتكم به كما يدل عليه الحديث الآتي عقبه وخطبوا للصوت لا للقرآن فهو على القلب كعرضت الإبل على الحوض وأدخلت الفلنسة في رأسي ذكره البيضاوي يعني زينوا أصواتكم بالخشية لله حال القرآن يرشد إلى ذلك قول السائل من أحسن الناس صوتاً بالقرآن يا رسول الله قال من إذا سمعته رأيت أنه يخشى الله وقيل بل هو حث على ترتيله ورعاية إعرابه وتحسين الصوت به وتنبيه على التحرز من اللحن والتصحيف. هذا إذا لم يخرج به التلويح عن التجويد ولم يصرفه عن مراعاة النظم في الكلمات والحروف فإن انتهى إلى ذلك عاد الاستحباب كراهة وأما ما أحدثه المتكلمون بمعرفة الأوزان والموسيقى فيأخذون في كلام الله مأخذهم في التشبيب والعزل فإنه من أسوأ البدع فيجب على السامع النكير وعلى التالي التعزير. ج: 4 ص: 68

شرح سنن ابن ماجه:

قوله فمن لم يتغن به قال في النهاية أي من لم يستغن به عن غيره من تغني وتغاني واستغني وقيل أراد من لم يجهر بالقراءة ويشهد له الحديث الآخر زينوا القرآن بأصواتكم وكل من رفع صوته ووالاه فصوته ثم العرب غناء قال بن الأعرابي كانت العرب تتغن بالركباني إذا ركبت وإذا جلست في الأفنية وعلى أكثر أحوالها فلما نزل القرآن أحب النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون هجيراهم بالقرآن مكان التغني بالركباني زجاجة قوله فمن لم يتغن به قال الطيبي يحتمل كونه بمعنى التغني وبمعنى الاستغناء لما لم يكن مبيناً بالسابق واللاحق ورجح الاستغناء بأن فليس منا أي من أهل سنتنا وعيد ولا خلاف أن قاريه تحسين صوته يثاب فكيف يستحق الوعيد وأقول يمكن كون معناه ليس منا معشر الأنبياء ممن يحسن صوته ويسمع الله منه بل يكون من جملة من هو نازل عن مرتبتهم كذا في المجمع قوله هذا سالم الخ وسالم هذا من أفضل الصحابة وقرائهم وإنما هو مولى امرأة من قريش ونسب إلى أبي حذيفة لأنه تنبأه وفيه جواز استماع المرأة قراءة الرجل الصالح انجاح. ج: 1 ص: 95

فتح الباري ج: 9 ص: 92

قوله باب الترجيع هو تقارب ضروب الحركات في القراءة وأصله التردد وترجيع الصوت ترديده في الخلق ... ثم قالوا يحتمل أمرين أحدهما أن ذلك حدث من هز الناقة والآخر أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك وهذا الثاني أشبه بالسياق فإن في بعض الإشارة لولا أن يجتمع الناس لقرأت لكم بذلك اللحن

أي النغم وقد ثبت الترجيع هذا الموضع فأخرج الترمذي في الشمائل والنسائي وابن ماجة وابن أبي داود واللفظ له من حديث أم هانئ كنت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع القرآن والذي يظهر أن في الترجيع قدرا زائدا على الترتيل فعند ابن أبي داود من طريق أبي إسحاق عن علقمة قال بت مع عبد الله بن مسعود في داره فنام ثم قام فكان يقرأ قراءة الرجل في مسجد حبه لا يرفع صوته ويسمع من حوله ويرتل ولا يرجع وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جمرة معنى الترجيع تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء لأن القراءة ترجيع الغناء تنافي الخشوع الذي هو مقصود التلاوة ... وقد تقدم في باب من لم يتغن بالقرآن نقل الإجماع على استحباب سماع القرآن من ذي الصوت الحسن وأخرج ابن أبي داود من طريق ابن أبي مسجعة قال كان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي.

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: استماع التلاوة غير المشروعة:

ذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ اسْتِمَاعِ تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالتَّرْجِيعِ وَالتَّلْجِينِ الْمُفْرَطِ الَّذِي فِيهِ التَّمْطِيطُ، وَإِشْبَاعُ الْحَرَكَاتِ. وَالتَّرْجِيعُ: أَيِ التَّرْدِيدُ لِلْحُرُوفِ وَالْإِخْرَاجُ لَهَا مِنْ غَيْرِ مَخَارِجِهَا. وَقَالُوا: التَّالِي وَالْمُسْتَمِعُ فِي الْإِثْمِ سَوَاءٌ، أَيُّ إِذَا لَمْ يُنْكَرْ عَلَيْهِ أَوْ يُعْلَمَ. أَمَّا تَحْسِينُ الصَّوْتِ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ مِنْ غَيْرِ مُخَالَفَةٍ لِأُصُولِ الْقِرَاءَةِ فَهُوَ مُسْتَحَبٌّ، وَاسْتِمَاعُهُ حَسَنٌ، لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَئِثُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ وَقُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: لَقَدْ أُوتِيَ مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ. وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ قَوْلُ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ فِي الْأَمِّ: لَا بَأْسَ بِالْقِرَاءَةِ بِالْأَلْحَانِ وَتَحْسِينِ الصَّوْتِ بِهَا بِأَيِّ وَجْهِ مَا كَانَ، وَأَحَبُّ مَا يَفْرَأُ إِلَيَّ حَذَرًا وَتَحْزِينًا:

وَذَهَبَ بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ -كَالْمَاوَرِدِيِّ- إِلَى أَنَّ التَّغَنِّيَ بِالْقُرْآنِ حَرَامٌ مُطْلَقًا، لِإِخْرَاجِهِ عَنْ نَهْجِهِ الْقَوِيمِ، وَقَبِيضَهُ غَيْرُهُ بِمَا إِذَا وَصَلَ بِهِ إِلَى حَدٍّ لَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْقُرَّاءِ، وَذَهَبَ بَعْضُ الْحَنَابِلَةِ كَالْقَاضِي أَبِي يَعْلَى إِلَى أَنَّ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ بِالْأَلْحَانِ مَكْرُوهَةٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ، لِإِخْرَاجِ الْقُرْآنِ عَنْ نَهْجِهِ الْقَوِيمِ،

وَأَمَّا النَّوْغُ الثَّانِي مِنَ الْإِخْلَالِ فَهُوَ مَا يَحْصُلُ مِنَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ عَنِ الْحَدِّ الْمَنْقُولِ مِنْ أَوْضَاعِ التَّلَاوَةِ، سَوَاءٌ فِي آدَاءِ الْحَرْفِ أَوْ الْحَرَكَةِ عِنْدَ الْقِرَاءَةِ، وَسَبَبُ الْإِخْلَالِ الْقِرَاءَةُ بِالْأَلْحَانِ الْمُطْرِبَةِ الْمُرْجِعَةِ كَتَرْجِيعِ الْغِنَاءِ، وَهُوَ مَمْنُوعٌ لِمَا فِيهِ مِنْ إِخْرَاجِ التَّلَاوَةِ عَنْ أَوْضَاعِهَا الصَّحِيحَةِ، وَتَشْبِيهِ الْقُرْآنِ بِالْأَغَانِي الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا الطَّرَبُ.

وَاسْتَدَلُّوا لِمَنْعِ ذَلِكَ بِحَدِيثِ عَابِسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةً السُّفَهَاءِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَبَيْعَ الْحُكْمِ، وَاسْتِخْفَافًا بِالْدِّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَسْنَأًا يَتَّخِذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِمْ، وَإِنْ كَانَ أَقَلَّ مِنْهُمْ فَقُهَا.

قَالَ الشَّيْخُ زَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيُّ: وَالْمُرَادُ بِالْحُيُوتِ الْعَرَبِ: الْقِرَاءَةُ بِالطَّبَعِ وَالسَّلَاقَةِ كَمَا جُيِّلُوا عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصٍ، وَالْمُرَادُ بِالْحُيُوتِ أَهْلُ الْفِسْقِ وَالْكَبَائِرِ: الْأَنْعَامُ الْمُسْتَفَادَةُ مِنْ عِلْمِ الْمَوْسِيقِيِّ، وَالْأَمْرُ فِي الْخَبَرِ مَحْمُولٌ عَلَى النَّدْبِ، وَالتَّهْيُّ عَلَى الْكَرَاهَةِ إِنْ حَصَلَتْ الْمُحَافَظَةُ عَلَى صِحَّةِ أَلْفَاظِ الْحُرُوفِ، وَإِلَّا فَعَلَى التَّحْرِيمِ.

قَالَ الرَّافِعِيُّ: الْمَكْرُوهُ أَنْ يُفْرَطَ فِي الْمَدِّ وَفِي إِشْبَاعِ الْحَرَكَاتِ، حَتَّى يَتَوَلَّدَ مِنَ الْقُنْحَةِ أَلْفٌ وَمِنْ الضَّمَّةِ وَآوُ ... إلخ قَالَ النَّوَوِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّ الْإِفْرَاطَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَذْكُورِ حَرَامٌ يَفْسُقُ بِهِ الْقَارِئُ وَيَأْتُمُّ بِهِ الْمُسْتَمِعُ، لِأَنَّهُ عَدَلَ بِهِ عَنْ مَنَهِجِهِ الْقَوِيمِ، وَهَذَا مُرَادُ الشَّافِعِيِّ بِالْكَرَاهَةِ.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في الاستقامة :
 "ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات
 وغيره " 246 / 1

وقال القرطبي رحمه الله في حين تكلم عن حرمة القرآن قال:
 "ومن حرمة ألا يقعر في قراءته كفعل هؤلاء الهزبيين المبتدعين والمتنطعين في إبراز الكلام من تلك
 الأفواه المنتنة تكلفا فإن ذلك محدث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه ومن حرمة ألا يقرأه بألحان الغناء
 كلحون أهل الفسق 29 / 1

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في نزهة الأسماع في مسألة السماع:
 قراءة القرآن بالألحان، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته، على طريقة أصحاب الموسيقى، فرخص فيه
 بعض المتقدمين إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب للتحزين والتشويق والتخويف
 والترقيق.
 وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حكاه إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة.
 وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة تهيج الطباع، وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع حتى
 يصير التلذذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني
 القرآن.
 وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن، لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد. اهـ

وقال المفسر الإمام ابن كثير رحمه الله في كتابه فضائل القرآن:
 والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع
 والخضوع والانقياد للطاعة. فأما الأصوات بالنغمات المحدثه المركبة على الأوزان والأوضاع الملهية
 والقانون الموسيقائي، فالقرآن ينزّه عن هذا ويجلّ، ويعظم أن يُسلك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة
 بالزجر عن ذلك ". انتهى 1/19.

وقد فصل الحصري في المسألة في كتابه مع القرآن تفصيلاً دقيقاً، فقال:
 اختلف العلماء في التطريب بالقرآن، والترجيع فيه، والتغني به، وتحسين الصوت بقراءته، فذهب فريق
 إلى كراهة ذلك وإنكاره، ومن هذا الفريق أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، والحسن
 البصري، وابن سيرين، ومالك بن أنس، وأحمد بن حنبل، واستدلوا على ذلك بالأدلة الآتية:

أدلة من قال بكراهة التغني بالقرآن:

الأول: ما روي عن زياد النميري أنه جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقبل له: اقرأ، فرفع صوته وطرب
 وكان رفيع الصوت فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء، وقال: يا هذا ما هكذا كانوا
 يفعلون، وكان إذا رأى شيئاً ينكره كشف الخرقة عن وجهه.

الثاني: روي عن سعيد بن المسيب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فطرب في قراءته فأرسل إليه
 سعيد بن المسيب يقول: أصلحك الله إن الأئمة لا تقرأ هكذا، فترك عمر التطريب بعد ذلك.

الثالث: روي عن القاسم بن محمد أن رجلاً قرأ في مسجد رسول الله فطرب فأنكر ذلك القاسم، وقال: يقول الله تعالى: وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ.

الخامس: روى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لرسول الله مؤذن يطرب، فقال له رسول الله: إِنَّ الْأَذَانَ سَمَحٌ سَهْلٌ، فَإِنْ كَانَ أَذَانُكَ سَهْلًا سَمَحًا، وَإِلَّا فَلَا تَوَدُنْ "أخرجه الدار قطني. قال القرطبي: فإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد منع ذلك في الأذان، فأحرى ألا يجيزه في قراءة القرآن الذي حفظه الرحمن، فقال وقوله الحق: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ.

السادس: روي عن أحمد بن حنبل أنه قال: القراءة بالألحان لا تعجبني وهي بدعة لا تسمع.

السابع: قال عبد الله بن يزيد العكبري: سمعت رجلاً يسأل أحمد بن حنبل: ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال: ما اسمك؟ قال: محمد، فقال له: أيسرك أن يقال لك يا موحد- بالمد؟ قال القاضي أبو يعلى: وهذه مبالغة في الكراهة.

الثامن: حديث "اقرأوا القرآن بلحون العرب" وسيأتي الحديث بتمامه. ذكر أشراف الساعة، وذكر أشياء منها.

التاسع: ذكر القاضي أبو يعلى في الجامع، أنه أن يتخذ القرآن مزامير، يقدمون أحدهم، ليس بأقرئهم ولا أفضلهم إلا ليغنيهم غناء.

العاشر: إن التطريب بالقرآن، وتحسين الصوت به ذريعة تفضي إلى التلاعب بكتاب الله تعالى بالزيادة فيه، أو بالنقص منه، أو بتطويل المد فوق المقدار المقرر له، أو تقصيره عن المقدار المذكور، أو المبالغة في الغن إلى غير ذلك مما يترتب على القراءة بالتطريب من انحراف عن الجادة في القراءة، وبُعْدٍ عن الصواب في التلاوة، فالمنع من التطريب كالمنع من الذرائع الموصلة إلى الحرام.

أدلة من قال بجواز التغني بالقرآن:

وذهب فريق إلى إباحة التطريب بالقرآن- وتحسين الصوت عند قراءته- ومن هذا الفريق: عبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وعطاء بن أبي رباح، وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي وأصحابه وابن المبارك واختاره الطبري وابن العربي وغيرهما.

قال الإمام النووي في "التبيين": "أجمع العلماء من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة، فنحن مستغنون عن نقل شيء من أفرادها، ودلائل هذا من حديث مستفيضة عند الخاصة والعامة.

وقال ابن القيم في "زاد المعاد": "وكان عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد يتتبع الصوت الحسن في المساجد في شهر رمضان، وذكر الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه أنهم كانوا يستمعون القرآن بالألحان. وقال محمد بن عبد الحكم: رأيت أبي والإمام الشافعي، ويوسف بن عمر، يستمعون القرآن بالألحان.

استدل هذا الفريق على ما ذهب إليه بما يلي:

قال رسول الله: زينوا القرآن بأصواتكم "أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه. وفي لفظ عند الدارمي: "حسنوا القرآن بأصواتكم فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسناً"، وفي حديث آخر: "حسن الصوت زينة القرآن" أخرجه البزار وغيره.

وقال: من لم يتغن بالقرآن فليس منا "أخرجه أبو داود .

وقال :لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغن بالقرآن "أخرجه البخاري ومسلم والنسائي، ومعناه أن الله لم يستمع لشيء كاستماعه لقراءة نبي يتغن بقراءته ويحسنها بصوته وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء طيب الصوت لكمال خلقهم، وتمام خشيتهم.

وخرج على أصحابه يوماً، وهم في المسجد يتدارسون القرآن، فقال لهم: "تعلموا كتاب الله واقتنوه وتغنوا به فالذي نفسي بيده لهو أشد تفلتاً من المخاض من العُمل "أخرجه النسائي، ومعنى اقتنوه :اجعلوه مالكم وحافظوا عليه كما تحافظون على المال، ومعنى تغنوا به :حسنوا أصواتكم بقراءته.

وقال : "إن هذا القرآن نزل بحزن، فإذا قرأتموه فابكوا، فإن لم تبكوا فتباكوا، وتغنوا به، فمن لم يتغن به فليس منا "أخرجه أبو داود وابن ماجه.

وفي رواية لأبي داود عن عبد الجبار بن الورد قال :سمعت ابن أبي مليكة يقول :قال عبيد الله بن أبي زيد :مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه، فإذا رجل رث البيت، رث الهيئة، فسمعت يقول :سمعت رسول الله يقول " :ليس منا من لم يتغن بالقرآن "قال فقلت لابن أبي مليكة :يا أبا محمد أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال :يحسنه ما استطاع .ويؤخذ من هذا أن السلف لم يفهموا من التغني بالقرآن إلا تحسين الصوت به، وتحزينه.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن الرسول قال له " :يا أبا موسى لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود "أخرجه البخاري .والمزمار :الآلة المعروفة، والمراد به هنا الصوت، فشبه حسن صوت أبي موسى وحلاوة نغمته بصوت الحسن .وكان داود أحسن الناس صوتاً.

وفي الحديث امتداح الرسول قراءة أبي موسى وتقريره عليها. وعن أبي موسى الأشعري أيضاً، أن رسول الله قال له " :لو رأيته وأنا أستمع لقراءتك البارحة . "فقال :أما والله لو أعلم أنك تستمع قراءتي لحبرتها لك تحبيراً "أخرجه مسلم. والتحبير :التزيين والتحسين، أي لزيينته وحسنه بصوتي تزييناً. وهذا دليل على جواز تعاطي ذلك وتكلفه.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت :أبطأت على رسول الله ليلة بعد العشاء، ثم جئت، فقال " :أين كنت؟ "قلت :كنت أسمع قراءة رجل من أصحابك لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت :فقام فقام معه حتى استمع له، ثم التفت إليّ فقال " :هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمي مثل هذا "أخرجه ابن ماجه.

وقال عمر :من استطاع أن يتغن بالقرآن غناء أبي موسى فليفعل.

وعن جبير بن مطعم قال :سمعت رسول الله يقرأ في المغرب بالطور، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً أو قراءة منه، وفي بعض ألفاظه فلما سمعته قرأ "أَمْ خَلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ" الطوره ٣، قلت أن فؤادي قد انصدع، وكاد قلبي يطير .وكان جبير حين سمع هذا مشركاً على دين قومه، وإنما قدم لفداء الأسرى بعد بدر، وناهيك بمن تؤثر قراءته في المشرك المصر على الكفر فكان هذا سبب هدايته، ولهذا كان أحسن القراء ما كان عن خضوع وخشوع من القلب.

قال ابن كثير :والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة .انتهى.

وعن البراء قال سمعت رسول الله يقرأ في العشاء باليتين والزيتون، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه . رواه البخاري ومسلم.

قال الشيخ النووي: ويستحب طلب القراءة من حسن الصوت والإصغاء إليها لهذه الأحاديث الصحيحة، وهو سنة ثابتة عن رسول الله فعن عبد الله بن مسعود قال: قال لي رسول الله اقرأ عليّ القرآن"، فقلت: يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل، قال: "إني أحب أن أسمعه من غيري"، فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جئت إلى هذه الآية: فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا قال: "حسبك الآن"، فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان "أخرجه البخاري ومسلم.

هذا ما استدل به هذا الفريق على مذهب من جهة النقل، واستدلوا عليه من جهة العقل بأن تزيين القرآن، وتحسين الصوت به، والتطريب بقراءته له أعظم الأثر في النفس، وأجل الوقع في القلب، وهو أدعى إلى الاستماع والإصغاء إليه، فبه تنفذ ألفاظه إلى الأسماع، وتنفذ معانيه إلى القلوب، وهو بمنزلة الحلاوة التي تجعل في الدواء ليسوغ تعاطيه، فينفذ إلى الداء، وبمثابة الطيب الذي يضاف إلى الطعام لتقبل النفس عليه برغبة وشهية.

قالوا: وهذا التطريب والتلحين أمر راجع إلى كيفية الأداء، وتارة يكون سليقة وطبيعة، وأخرى يكون تكلفاً وتعملاً، وكيفيات الأداء لا تخرج الكلام عن وضع مفرداته، بل هي صفات الصوت المؤدى، جارية مجرى مدود القراء الطويلة والمتوسطة، لكن تلك الكيفيات متعلقة بالحروف، وكيفيات الألحان والتطريب متعلقة بالأصوات.

هذا- وقد اعترض الفريق الأول على الفريق الثاني بأن ما استدلوا به من الأحاديث والآثار لا يدل على مدعاهم.

فأما حديث: "زينوا القرآن بأصواتكم" فليس على ظاهره، وإنما هو من باب المقلوب أي زينوا أصواتكم بالقرآن. قال الخطابي: وهكذا فسرّه غير واحد من أئمة الحديث، زينوا أصواتكم بالقرآن. وقالوا: هو من باب المقلوب. كما يقال عرضت الناقة على الحوض، والأصل: عرضت الحوض على الناقة. قال الخطابي: ورواه طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء أن قال: "زينوا أصواتكم بالقرآن"، أي الهجوا بقراءته، واشغلوا به أصواتكم، واتخذوه رسول الله شعاراً وزينة، وقيل معناه الحض على قراءة القرآن، والدؤوب عليه.

وإلى هذا المعنى يرجع قوله: "ليس منا من لم" وقال الإمام القرطبي في "التذكار يتغن بالقرآن" أي ليس منا من لم يحسن صوته بالقرآن، كذلك تأوله عبد الله بن زيد، وابن أبي مليكة.

وإليه يرجع أيضاً قول أبي موسى للنبي لو علمت أنك تسمع لقراءتي لحبرته لك تحبيراً. أي لحسنت صوتي بالقرآن، وزينته به، ورتلته.

وقيل معنى يتغنى به يستغنى به من الاستغناء الذي هو ضد الافتقار، لا من الغناء. يقال تغنيت وتغانيت بمعنى استغنيت، وأغناه الله، وتغانوا أي استغنى بعضهم عن بعض.

قال الجوهري: تغنى الرجل بمعنى استغنى، وقال الشاعر: كلانا غني عن أخيه حياته ونحن إذا متنا أشد تغانياً وإلى هذا المعنى ذهب سفيان بن عيينة، ووکیع بن الجراح وغيرهما، وقيل معناه: يستغنى به عما سواه من الأحاديث وأخبار الأمم، وروي هذا المعنى عن سفيان أيضاً.

وقيل معنى التغني بالقرآن الجهر به. والدليل على هذا التأويل حديث مسلم عن أبي هريرة، عن النبي: ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن، يجهز به، ولم يقل يطرب به. والعرب تسمي كل من رفع صوته ووالى غانياً، وفعله ذلك غناء، وإن لم يلحن بتلحين الغناء.

وأما حديث عائشة: أبطأت على رسول الله الحديث وقد ذكرناه بتمامه فلا يدل لهم أيضاً: لأن عائشة قالت: لم أسمع مثل قراءته وصوته، ولم تقل مثل ترجيعه وتطريبه وتغنيه.

وقيل معنى تغنى به أي يظهَرُ على قارئه الحزن الذي هو ضدُّ السرور، عند تلاوته، ذهب إلى هذا جماعة من العلماء منهم: الحلبي والليث بن سعد وآخرون. واحتجوا على ذلك بما رواه عبد الرحمن بن أبي السائب، قال: قدم علينا سعد بن أبي وقاص، وقد كفَّ بصره، فسلمت عليه فقال: مرحباً بابن أخي، بلغني أنك حسن الصوت بالقرآن، سمعت رسول الله يقول: "إنَّ هذا القرآن نزل بحزن، فإذا قرأتموه فابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا، وتغنوا به، فمن لم يتغن به فليس منا" أخرجه ابن ماجة.

قال أبو عبيد: ومجمل الأحاديث التي جاءت في حسن الصوت إنما هو على طريق الحزن والتخويف.

وقال الحلبي: والذي يظهر بدلالة الأخبار أنه أراد بالتغني أن يحسن القارئ صوته مكان ما يحسن المغني صوته بغنائه، إلا أنه يميل به نحو التحزين دون التطريب.

وأما حديث: "تعلموا القرآن وتغنوا به- "الحديث وقد سبق- فهو وإن صح سنده فقد من بيان قراءته، على أنه يحتمل أن عارضه غير ما حديث حسبما تقدّم، وما ثبت عن الرسول يكون معنى "وتغنوا به" الهجوا بتلاوته وذكره كما تقدّم.

ثم إنَّ في الترجيع والتطريب همز ما ليس بمهموز، ومد ما ليس بمدود: فترجع الألف الواحدة ألفات، والواو الواحدة واوات، والياء ياءات، فيؤدي ذلك إلى زيادة في القرآن الكريم، وهو ممنوع. هذا خلاصة ما عضد به الإمام القرطبي، مذهب الفريق الأول.

وقال السيوطي في "الإتقان": وأما القراءة بالألحان فنص الشافعي في المختصر على أنه لا بأس بها. وفي رواية الربيع أنها مكروهة، قال الرافعي فقال الجمهور ليست على قولين بل المكروه أن يفرط في المد، وفي إشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة ألف، ومن الضمة واو، ومن الكسرة ياء، أو يدغم في غير موضع الإدغام فإن لم ينته إلى هذا الحد فلا كراهة.

وقال في "زائد الروضة": والصحيح أن الإفراط على الوجه المذكور حرام يفسق به القارئ، ويأثم به المستمع لأنه عدل به عن نهجه القويم، قال: وهذا مراد الشافعي بالكراهة، قلت: وفيه حديث: "اقرأوا القرآن بلحون العرب" وساق بقية الحديث المذكور آنفاً.

وقال النووي في "التيبان": وقال أفضى القضاة الماوردي في كتابه الحاوي القراءة بالألحان الموضوع إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج حركات منه، أو قصر ممدود، أو مد مقصور، أو تمطيط يخفى به بعض اللفظ، ويلتبس به المعنى فهو حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع، لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج، والله تعالى يقول: ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾ (الزمر: ٢٨) قال الماوردي: وإن لم يخرج اللحن عن لفظه وقراءته عن ترتيله كان مباحاً، لأنه زاد على ألحانه في تحسينه. قال النووي: هذا كلام أفضى القضاة. ثم قال: وهذا القسم الأول من القراءة المحرمة مصيبة ابتلي بها بعض الجهلة الطغاة الغشمة الذين يقرءون على الجنائز وفي بعض المحافل وهذه بدعة محرمة ظاهرة، يأثم كل مستمع لها ويأثم كل قادر على إزالتها أو على النهي عنها إذا لم يفعل ذلك.

وقال القسطلاني في شرح البخاري: وقد علم مما ذكرناه أن ما أحدثه المتكلفون بمعرفة الأوزان الموسيقية في كلام الله تعالى من الألحان والتطريب، والتغني المستعمل في الغناء وفي الغزل على إيقاعات مخصوصة وأوزان مخترعة، من أشنع البدع، وأسوأ المنكرات، وأنه يوجب عليهم التعزير، وعلى سامعيهم النكير.

نعم إن كان التطريب والتغني مما اقتضته طبيعة القارئ، وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين، ولا تعليم، ولم يخرج عن حد القراءة به فهذا جائز. انتهى.

تلخيص

والذي نستطيع استنتاجه من الأحاديث والآثار السالفة، وأقويل العلماء يتلخص فيما يلي:

أولاً: تحسين الصوت والتطريب به حال القراءة مستحب ومطلوب شرعاً، والقارئ الذي لا يكون حسن الصوت بطبعه ينبغي أن يجتهد في تحسينه في حدود استطاعته وينبغي ألا يكون هذا موضع نزاع بين العلماء: لأن الأحاديث الكثيرة، والآثار الشهيرة المستفيضة قد دلت على هذا دلالة واضحة لا إبهام فيها ولا غموض.

ثانياً: القراءة بالألحان مختلف فيها، فمن العلماء من ذهب إلى حرمتها، ومنهم من ذهب إلى كراهتها، ومنهم من ذهب إلى جوازها واستحبابها.

ثالثاً: محل اختلاف العلماء في القراءة بالألحان إذا كانت في دائرة القواعد المحددة، والأحكام المقررة التي وضعها علماء التجويد، واستنبطوها من القراءة التي وصلت إلينا بطريق التواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم بحيث لا تخرج عنها قيد شعرة، أما إذا خرجت القراءة بالألحان عن حدود هذه القواعد والأحكام، وترتب على القراءة بها الإخلال بهذه القواعد، والعبث بها، والانحراف عنها، فقد أجمع العلماء قاطبة على تحريم القراءة بها.

والذي أراه أنه يجوز للقارئ أن يقرأ بأية نغمة من النغمات الموسيقية: الحجاز، النهاوند، العشاق، الصبا، العجم، الرست. إلى غير ذلك من النغمات بشرط أن يحافظ كل المحافظة على قواعد التجويد، ولا ينحرف عنها يمناً ولا يسرة بحيث يجعل هذه القواعد في المحل الأول، ويؤثر رعايتها على رعاية قواعد الموسيقى، حتى إذا تعارض عنده. في بعض الأحيان-ضبط الكلمة القرآنية من ناحية التجويد، وضبطها من ناحية الموسيقى بحيث يتعسر عليه ضبط الكلمة من الناحيتين معاً فإنه يؤثر ضبطها تجويداً، ولو ترتب على ذلك الإخلال بقواعد الموسيقى، أما إذا كانت القراءة بهذه النغمات تؤدي إلى الإخلال بأصول التلاوة وأحكام الأداء، فإن القراءة بها تكون محرمة بإجماع المسلمين. يأتى القارئ بقراءتها، ويأثم المستمع بسماعها. محمود خليل الحصري في كتاب مع القرآن الكريم ص 61 إلى 79.

أقوال العلماء في حكم قراءة القرآن بالمقامات

قال شيخ الإسلام رحمه الله في الاستقامة:

"ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بالحن الغناء ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيره. 246 / 1.

وقال المفسر الإمام ابن كثير رحمه الله في كتابه فضائل القرآن:

والغرض أن المطلوب شرعاً إنما هو التحسين بالصوت الباعث على تدبر القرآن وتفهمه والخشوع والخضوع والانقياد للطاعة. فأما الأصوات بالنغمات المحدثّة المركبة على الأوزان والأوضاع الملّية والقانون الموسيقي، فالقرآن ينزّه عن هذا ويجلّ، ويعظم أن يُسلّك في أدائه هذا المذهب، وقد جاءت السنة بالزجر عن ذلك. (1/19) من ط. دار ابن حزم للتحقيق.

وقال القرطبي رحمه الله في حين تكلم عن حرمة القرآن قال:

ومن حرّمته ألا يقعر في قراءته كفعل هؤلاء الهمزيين المبتدعين والمتنطعين في إبراز الكلام من تلك الأفواه المنتنة تكلفاً فإن ذلك محدث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه ومن حرّمته ألا يقرأه بالحن الغناء كلحون أهل الفسق. 29 / 1.

وقال الإمام ابن رجب رحمه الله في نزهة الأسماع في مسألة السماع:

قراءة القرآن بالألحان، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته، على طريقة أصحاب الموسيقى، فرخص فيه بعض المتقدمين إذا قصد الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب للتحزين والتشويق والتخويف والترقيق.

وأنكر ذلك أكثر العلماء، ومنهم من حكاه إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة. وفي الحقيقة هذه الألحان المبتدعة المطربة تهيج الطباع، وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع حتى يصير التلذذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن. وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن، لا بقراءة الألحان، وبينهما بون بعيد. اهـ

من الألفاظ الشائعة الواضحة في قراءة سورة الفاتحة

قراءة الفاتحة من غير بسملته لا يعتبر لحنًا، لأن ذلك خلاف فقهي، قال ابن تيمية في الفتاوى: 'وجمهور العلماء كابى حنيفة ومالك وأحمد والأوزاعي لا يرون الجهر لكن منهم من يقرأها سرا كابى حنيفة وأحمد وغيرهما ومنهم من لا يقرأها سرا ولا جهرا كمالك'. وقال: 'في تلاوتها في الصلاة طائفة لا تقرأها لا سرا ولا جهرا كمالك والأوزاعي وطائفة تقرأها جهرا كأصحاب ابن جريج والشافعي والطائفة الثالثة المتوسطة جماهير فقهاء الحديث مع فقهاء أهل الرأي يقرؤونها سرا'.

- 1- ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾: بالفتح وهو خطأ جلي لكنه لا يغير المعنى ولا يبطل الصلاة، والصحيح أنها بالضم الحمد لله.
- 2- ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أو ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: بالفتح أو الضم وهو خطأ جلي لكنه لا يغير المعنى ولا يبطل الصلاة، والصحيح أنها بالكسر رب العالمين.
- 3- ﴿الرَّوْحَمَنِ الرَّوْحِيمِ﴾: بضم الشفتين عند الراء فتصير آخرها واوا، وهذا لحن خفي، والصحيح الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.
- 4- ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾: بفتح النون أو ضمها: الرَّحْمَنُ، وهذا خطأ جلي لا يغير المعنى ولا يبطل الصلاة، والصحيح أنها بالكسر: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.
- 5- ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ بتسكين الكاف والصواب كسرهما مَالِكٍ. وقراءتها بدون الألف مَلِكٍ قراءة صحيحة.
- 6- ﴿مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ﴾ بفتح الميم من كلمة يَوْمٍ أو ضمها، وهذا خطأ جلي لا يغير المعنى ولا يبطل الصلاة، والصحيح كسرهما يَوْمٍ.
- 7- ﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾ بفتح الدال وإسكان الياء سكونا حيا، وهذا خطأ جلي يغير المعنى.
- 8- الدِّين بإظهار اللام، والدال شمسية لا يجوز إظهار اللام قبلها، وهذا خطأ خفي.
- 9- ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ بترك الشدة عند الياء في كلمة إِيَّاكَ، وهذا خطأ جلي يغير المعنى.
- 10- ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ بتسكين الدال في كلمة (نَعْبُدُ)، مكتفيا بالواو بعدها والصحيح ضمها.
- 11- ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُوا وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ بزيادة الواو عند الإفراط في ضم الدال، وهذا خطأ خفي.
- 12- ﴿هَدِنَا الصِّرَاطَ﴾ بدون همزة الوصل، والصحيح إهدِنَا بهمزة الوصل مكسورة.
- 13- الصِّرَاطُ أو الزَّرَاطُ قراءتان صحيحتان.
- 14- ﴿إِهْدِنَا الصِّرَاطَ﴾ بضم الصاد، وهذا اللحن الخفي ينتج على الغلب من الإفراط إطباق الصاد.
- 15- ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ﴾ بالدال وليس بالدال وهذا لحن خفي، والصحيح الَّذِينَ بالدال.
- 16- ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بكسر التاء وهذا اللحن جلي يغير المعنى و يبطل الصلاة، والصحيح أَنْعَمْتَ بالفتح.
- 17- ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بضم التاء وهذا اللحن جلي يغير المعنى و يبطل الصلاة، والصحيح أَنْعَمْتَ بالفتح.
- 18- ﴿عَلَيْهِمْ﴾ بضم الهاء أو ﴿عَلَيْهِمْ وَ﴾ قراءتان صحيحتان.

- 19- ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ﴾ قراءة الغين في غير بالضم، و هذا الضم ينتج غالب من الإفراط في تفخيم الغين و ضم الشفتين، و الصحيح التفخيم مع فتح الشفتين، و هذا خطأ خفي.
- 20- ﴿الْمَغْضُوبِ﴾ تفخيم اليم لاتصالها بحرف من حروف الاستعلاء، و هذا خطأ خفي.
- 21- ﴿الْمَغْضُوبِ﴾ قراءتها بالطاء بدلا من الضاد، و هذا خطأ خفي.
- 22- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بتفخيم اللام عند ولا، لأنه جاءت قبل الضاد، و الصحيح ترقيقها، و هذا خطأ خفي.
- 23- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بالطاء بدلا من الضاد، و هذا خطأ جلي.
- 24- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الاقتراب من ضم الضاد، و هذا اللحن الخفي ينتج على الغالب عن الإفراط في تفخيم الضاد.
- 25- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بدون تشديد اللام و هذا خطأ جلي.
- 26- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بالنون بدلا من اللام و هذا خطأ جلي.
- 27- ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ بضم الشفتين عند النون فتصير ميمًا، و هذا خطأ خفي.
- 28- ضم الشفتين عند المد العارض للسكون في الياء، عند رؤوس الآيات في الكلمات التالية: العالمين، الرحيم، الدين، نسعين، المستقيم، الضالين. فتصير الياء أعجمية، و هذا خطأ خفي. و الصحيح فتح الشفتين.

هل البسملة من الفاتحة؟

قال الشوكاني: اختلف العلماء في البسملة إلى أربعة أقوال:

- 1- قيل هي آية من سورة الفاتحة فقط.
- 2- قيل هي آية من كل سورة.
- 3- قيل هي آية مستقلة أنزلت للفصل بين كل سورتين.
- 4- قيل هي ليست بآية ولا هي من القرآن (إلا من سورة النمل).

وبالغ بعضهم فجعل هذه المسألة من مسائل الاعتقاد وذكرها في مسائل أصول الدين.

1- فحكي عن أحمد وإسحاق وأبي عبيد وجماعة أهل الكوفة ومكة وأكثر العراقيين وحكاه الخطابي عن أبي هريرة وسعيد بن جبير ورواه البيهقي في الخلافيات بإسناده عن علي بن أبي طالب والزهري وسفيان الثوري وحكاه في السنن الكبرى عن ابن عباس ومحمد بن كعب أنها آية من الفاتحة فقط.

2- وذهب ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وطاووس وعطاء ومكحول وابن المبارك وطائفة إلى أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة غير براءة.

3- وقال أبو بكر الرازي وغيره من الحنفية: هي آية بين كل سورتين غير الأنفال وبراءة وليست من السور بل هي قرآن مستقل كسورة قصيدة وحكي هذا عن داود وأصحابه وهو رواية عن أحمد.

4- وحكي عن الأوزاعي ومالك وأبي حنيفة وداود وهو رواية عن أحمد أنها ليست آية في الفاتحة ولا في أوائل السور.

واعلم أن الأمة أجمعت أنه لا يكفر من أثبتها ولا من نفاها لاختلاف العلماء فيها بخلاف ما لو نفى حرفاً مجمعاً عليه أو أثبت ما لم يقل به أحد فإنه يكفر بالإجماع. ولا خلاف أنها آية في أثناء سورة النمل ولا خلاف في إثباتها خطأ في أوائل السور في المصحف إلا في أول سورة التوبة.

وأما التلاوة فلا خلاف بين القراء السبعة في أول فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة إذا ابتدأ بها القارئ ما خلا سورة التوبة.

وأما في أوائل السور مع الوصل بسورة قبلها فأثبتها ابن كثير وقالون وعاصم والكسائي من القراء في أول كل سورة إلا أول سورة التوبة وحذفها منهم أبو عمرو وحمزة وورش وابن عامر. نيل الاوطار للشوكاني ص 201 ج2

قال ابن تيمية: والقراء منهم من يفصل بها بين السورتين ومنهم من لا يفصل لكون القرآن كله كلام الله فلا يفصلون بها بين السورتين كمن سمي إذا أكل ثم أكل أنواعا من الطعام ومنهم من يسمى في أول كل سورة وهذا أحسن لمتابعته لخط المصحف وهو بمنزلة رفع طعام ووضع طعام فالتسمية عنده أفضل.

وقال ابن تيمية: فأما كونها آية من القرآن فقالت طائفة كمالك ليست من القرآن إلا في سورة النمل والتزموا أن الصحابة أودعوا المصحف ما ليس من كلام الله على سبيل التبرك وحكى طائفة من أصحاب أحمد هذا رواية عنه وربما اعتقد بعضهم أنه مذهبه.

وقالت طائفة منهم الشافعي ما كتبوها في المصحف بقلم المصحف مع تجريد المصحف عما ليس من القرآن إلا وهي من السورة مع أدلة أخرى.

وتوسط أكثر فقهاء الحديث كأحمد ومحققي أصحاب أبي حنيفة فقالوا كتابتها في المصحف تقتضي أنها من القرآن للعلم بأنهم لم يكتبوها فيه ما ليس بقرآن لكن لا يقتضي ذلك أنها من السورة بل تكون آية مفردة أنزلت في أول كل سورة كما كتبها الصحابة سطورا مفصولا كما قال ابن عباس كان لا يعرف فصل السورة السورة حتى ينزل بسم الله الرحمن الرحيم فعند هؤلاء هي آية من كتاب الله في أول كل سورة كتبت فيه وليست من السور وهذا هو المنصوص عن أحمد في غير موضع ولم يوجد عنه نقل صريح بخلاف ذلك وهو قول عبدالله بن المبارك وغيره وهو أوسط الأقوال وأعدلها.

وقال: وثبت في الصحيح أنه أول ما جاء الملك بالوحي قال اقرأ باسم ربك الذي خلق فهذا أول ما نزل ولم ينزل قبل ذلك بسم الله الرحمن الرحيم، وثبت عنه في السنن أنه قال سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي تبارك الذي بيده الملك وهي ثلاثون آية بدون البسملة، وثبت عنه في الصحيح أنه قال يقول الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين نصفها لي ونصفها لوعبدى ما سأل فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي

حديث صحيح صريح وأجود ما يرى في هذا الباب من الحديث إنما يدل على أنه يقرأ بها في أول الفاتحة لا يدل على أنها منها ولهذا كان القراء منهم من يقرأ بها في أول السورة ومنهم من لا يقرأ بها فدل على أن كلا الأمرين سائغ لكن من قرأ بها كان قد أتى بالأفضل وكذلك من كرر قراءتها في أول كل سورة كان أحسن ممن ترك قراءتها لأنه قرأ ما كتبه الصحابة في المصاحف فلو قدر أنهم كتبوها على وجه التبرك لكان ينبغي أن تقرأ على وجه التبرك وإلا فكيف يكتبون في المصحف ما لا يشرع قراءته وهم قد جردوا المصحف عما ليس من القرآن حتى أنهم لم يكتبوا التأمين ولا أسماء السور ولا التخميس والتعشير ولا غير ذلك مع أن السنة للمصلى أن يقول عقب الفاتحة آمين فكيف يكتبون ما لا يشرع أن يقوله وهم لم يكتبوا ما يشرع أن يقوله المصلى من غير القرآن فإذا جمع بين الأدلة الشرعية دلت على أنها من كتاب الله وليست من السورة .

والحديث الصحيح عن أنس ليس فيه يحتجون قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم أو فلم يكونوا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم...

هل ترك البسملة في الفاتحة يبطل الصلاة؟

قال ابن تيمية: كذلك الأمر في تلاوتها في الصلاة طائفة لا تقرأها لا سرا ولا جهرا كمالك والأوزاعي، وطائفة تقرأها جهرا كأصحاب ابن جريج والشافعي، والطائفة الثالثة المتوسطة جماهير فقهاء الحديث مع فقهاء أهل الرأي يقرؤونها سرا.

جاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري: التسمية في كل ركعة قبل الفاتحة، بأن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، هي سنة عند الحنفية، والحنابلة، أما الشافعية فيقولون: إنها فرض، والمالكية يقولون: إنها مكروهة وفي كل ذلك تفصيل:

الحنفية قالوا: يسمي الإمام والمنفرد سراً في أول كل ركعة، سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية. أما المأموم فإنه لا يسمي طبعاً، لأنه لا تجوز له القراءة ما دام مأموماً، ويأتي بالتسمية بعد دعاء الافتتاح، وبعد التعوذ، فإذا نسي التعوذ، وسمي قبله، فإنه يعيده ثانياً، ثم يسمي، أما إذا نسي التسمية، وشرع في قراءة الفاتحة، فإنه يستمر، ولا يعيد التسمية على الصحيح أما التسمية بين الفاتحة والسورة، فإن الإتيان بها غير مكروه، ولكن الأولى ألا يسمي، سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية، وليست التسمية من الفاتحة، ولا من كل سورة في الأصح، وإن كانت من القرآن.

المالكية قالوا: يكره الإتيان بالتسمية في الصلاة المفروضة، سواء كانت سرية أو جهرية، إلا إذا نوى المصلي الخروج من الخلاف، فيكون الإتيان بها أول الفاتحة سراً مندوباً، والجهر بها مكروه في هذه الحالة أما في صلاة النافلة، فإنه يجوز للمصلي أن يأتي بالتسمية عند قراءة الفاتحة.

الشافعية قالوا: البسملة آية من الفاتحة، فالإتيان بها فرض لا سنة، فحكمها حكم الفاتحة في الصلاة السرية أو الجهرية، فعلى المصلي أن يأتي بالتسمية جهراً في الصلاة الجهرية، كما يأتي بالفاتحة جهراً، وإن لم يأت بها بطلت صلاته.

الحنابلة قالوا: التسمية سنة، والمصلي يأتي بها في كل ركعة سراً، وليست آية من الفاتحة، وإذا سمى قبل التعوذ سقط التعوذ، فلا يعود إليه، وكذلك إذا ترك التسمية، وشرع في قراءة الفاتحة، فإنها تسقط، ولا يعود إليها، كما يقول الحنفية.

ما هو حكم قراءة الاستعاذة قبل البسملة؟

الاستعاذة ليست من الفاتحة ولا من القرآن بإجماع العلماء.

في نيل الأوطار للشوكاني: قال الله تعالى {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ}. وعن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه: "كان إذا قام إلى الصلاة استفتح ثم يقول أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه". رواه أحمد والترمذي. وقال ابن المنذر: جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه: "كان يقول قبل القراءة أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" وقال الأسود: "رأيت عمر حين يفتح الصلاة يقول سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك ثم يتعوذ". رواه الدارقطني.

وفي الموسوعة الإسلامية الميسرة للعوايشة: قال ابن حزم في المحلى: (وفرض على كل مصل أن يقول إذا قرأ ' أعوذ بالله من الشيطان الرجيم '، لا بد له في كل ركعة من ذلك)، وعن ابن جريج عن عطاء قال: الاستعاذة واجبة لكل قراءة في الصلاة وغيرها. وقال شيخنا الألباني: ثم يستعيز بالله تعالى وجوبا ويأثم بتركه. ويسن الإتيان بها سرا قال في المغني: (ويسر بالاستعاذة ولا يجهر بها لا أعلم فيها خلافا)، لكن الشافعي يرى التخيير بين الجهر بها والإسرار في الصلاة الجهرية، ويشرع الاستعاذة في كل ركعة، وقال الألباني في تمام المنة: نرجح مشروعية الاستعاذة في كل ركعة وهو الأصح في مذهب الشافعية ورجحه ابن حزم في المحلى. ج 2 ص 17 باختصار.

وفي الموسوعة الفقهية الكويتية: أجمع العلماء على أن الاستعاذة ليست من القرآن الكريم، ولكنها تُطلب لإقراءته، ذهب جمهور الفقهاء إلى أنها سنة، وعن عطاء والثوري: أنها واجبة أخذاً بظاهر قوله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ} ولمواظبته عليه الصلاة والسلام، ولأنها تدرأ شر الشيطان، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. واحتج الجمهور بأن الأمر للندب، وصرفه عن الوجوب إجماع السلف على سنيته.

وردت صيغتان للاستعاذة عند القراء والفقهاء، إحداهما: " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " كما ورد في سورة النحل. وهذا اختيار أبي عمرو وعاصم وابن كثير رحمهم الله. قال ابن الجزي: إنه المختار لجميع القراء من حيث الرواية، وقال أبو الحسن السخاوي في كتابه (جمال القراء): إن إجماع الأمة عليه. قال في النشر: وقد تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم التعوذ به للقراءة ولسائر تعوذاته، وقال أبو عمرو الداني: هو المأخوذ به عند عامة الفقهاء، كأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد وغيرهم.

والثانية: " أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم "، حكى عن أهل المدينة، ونقله الرأزي في تفسيره عن أحمد، لقوله تعالى {وَمَا يَنْزَعُكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْعٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ} وروى عن عمر بن الخطاب، ومسلم بن يسار، وابن سيرين، والثوري، وهو اختيار نافع، وابن عامر، والكسائي.

والثالثة: أن يقول: " أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم " قاله ابن سيرين كما في النشر. الرابعة: أن يقول: اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم رواه ابن ماجه بإسناد صحيح عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً، ورواه أبو داود كما في النشر.

وَأَفْضَلُ الصَّيَغِ عَلَى الْإِطْلَاقِ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ " أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ " وَهُوَ الْمُخْتَارُ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ، وَقَوْلُ الْأَكْثَرِ مِنَ الْأَصْحَابِ مِنْهُمْ وَمِنَ الْحَنَابِلَةِ، لِأَنَّهُ الْمُنْقُولُ مِنْ اسْتِعَادَتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. وَهُنَاكَ صِيغٌ أُخْرَى أَوْزَدَهَا صَاحِبُ النَّشْرِ

الاستعادة في الصلاة سنة عند الحنفية والشافعية، وهو المذهب عند الحنابلة، وعن أحمد رواية أخرى أنه واجب. أما المالكية فقالوا: إنها جائزة في النفل، مكروهة في الفرض.

الإسرار والجهر بالاستعادة في الصلاة للفقهاء في ذلك ثلاثة آراء:

الأول: استحباب الأسرار، وبه قال الحنفية، وفي الفتاوى الهندية: أنه المذهب، ومعهم في هذا الحنابلة، إلا ما استثناه ابن قدامة، وعلى هذا أيضا المالكية في أحد قوليهما، وهو الأظهر عند الشافعية. والدليل على استحباب الأسرار قول ابن مسعود رضي الله عنه أربع يخفيهن الإمام، وذكر منها: التعوذ والتسمية وأمين، ولأنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم الجهر.

الرأي الثاني: استحباب الجهر، وهو قول المالكية في ظاهر المدونة، ومقابل الأظهر عند الشافعية، ويجهر في بعض الأحيان في الجنابة ونحوها مما يطلب الأسرار فيه تعليلًا للسنة، ولأجل التأليف، واستحبها ابن قدامة وقال: اختار ذلك ابن تيمية. وقال في الفروع: إنه المنصوص عن أحمد، وسندهم في الجهر قياس الاستعادة على التسمية وأمين.

الرأي الثالث: التخيير بين الأسرار والجهر، وهو قول للشافعية، جاء في الأم: كان ابن عمر رضي الله عنهما يتعوذ في نفسه، وأبو هريرة رضي الله عنه يجهر به.

الاستعادة مشروعة في الركعة الأولى باتفاق، أما تكرارها في بقية الركعات فإن الفقهاء يختلفون فيه على رأيين: الأول: استحباب التكرار في كل ركعة، وهو قول ابن حبيب من المالكية، ولم ينقل أن أحدا منهم خالفه، وهو المذهب عند الشافعية، وهو رواية عن أحمد صححها صاحب الإنصاف بل قال ابن الجوزي: رواية واحدة. الثاني: كراهية تكرار الاستعادة في الركعة الثانية وما بعدها عند الحنفية، وقول للشافعية، وهو المذهب عند الحنابلة.

لا يختلف حكم الاستعادة بالنسبة للإمام عما لو كان منفردًا.

أما المأموم فتستحب له عند الشافعية سواء أكانت الصلاة سرية أم جهريّة، ومعهم أبو يوسف من الحنفية، لأن التعوذ للنساء عنده، وهو إحدى روايات ثلاث عن أحمد.

وتكره للمأموم تحريمًا عند أبي حنيفة ومحمد، لأنها تابعة للقراءة، ولا قراءة على المأموم، لكن لا تفسد صلاته إذا استعاد في الأصح، وعلى هذا الرواية الثانية عن أحمد، أما الرواية الثالثة عنه فهي إن سمع الإمام كرهت وإلا فلا، وذهب المالكية إلى جوازها للإمام والمأموم في النفل. أما في الفرض فمكروهة لهما كما سبق.

ما حكم قراءة الفاتحة في الصلاة؟

جماهير العلماء تقول أن قراءة الفاتحة ركن من أركان الصلاة، فمن تركها فصلاته باطلة، لحديث عبادة بن الصامت: "أن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب". رواه الجماعة. وفي لفظ: "لا تجزئ صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب" رواه الدار قطني وقال: إسناده صحيح.

وأما الحنفية فيقولون إن قراءة الفاتحة في الصلاة واجب وليس بركن، وتارك الواجب عندهم صلاته صحيحة لكنه **مسيء** ولا يعاقب بالنار إلا أنه يحرم من الشفاعة يوم القيامة.

قال الحافظ أن الحنفية يقولون بوجوب قراءة الفاتحة لكن بنوا على قاعدتهم أنها مع الوجوب ليست شرطاً في صحة الصلاة لأن وجوبها إنما ثبت بالسنة والذي لا تتم الصلاة إلا به فرض والفرض عندهم لا يثبت بما يزيد على القرآن وقد قال تعالى {فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ} فالفرض قراءة ما تيسر وتعين الفاتحة إنما يثبت بالحديث فيكون واجباً يأثم من يتركه وتجزئ الصلاة بدونه. نيل الاوطار للشوكتي ص 210 ج 2

قال ابن تيمية في الفتاوى: وأما أبو حنيفة فيقول: من ترك الواجب - الذي ليس بفرض - عمداً أساء ولا إعادة عليه.